

Distr.: General
20 March 2000
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة الثامنة

٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠

تقرير المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات عن دورته الرابعة

نيويورك، ٣١ كانون الثاني/يناير - ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٠

المحتويات

الصفحة

| | | |
|----|-------|--|
| ٣ | | أولا - مقدمة |
| ٥ | | ثانيا - مسائل تتطلب اتخاذ إجراء بشأنها من لجنة التنمية المستدامة |
| ٥٨ | | ثالثا - النظر في العناصر البرنامجية للمنتدى |
| ٥٨ | | ألف - العنصر البرنامجي الأول |
| ٥٨ | | باء - العنصر البرنامجي الثاني |
| ٥٩ | | جيم - العنصر البرنامجي الثالث |
| ٦٠ | | رابعا - مسائل أخرى |
| ٦١ | | خامسا - اعتماد التقرير |
| ٦٢ | | سادسا - المسائل التنظيمية ومسائل أخرى |
| ٦٢ | | ألف - افتتاح الدورة ومدة انعقادها |
| ٦٢ | | باء - انتخاب أعضاء المكتب |
| ٦٣ | | جيم - جدول الأعمال وتنظيم العمل |
| ٦٤ | | دال - الحضور |
| ٦٥ | | هاء - الوثائق |
| | | المرفق |
| ٦٧ | | الحضور |

أولا - مقدمة

- ١ - واصل المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات في دورته الرابعة، وفقا للجدول الزمني لأعماله الذي اعتمده لجنة التنمية المستدامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، النظر في العناصر البرنامجية الثلاثة المدرجة ضمن ولايته.
- ٢ - واتخذ المنتدى، وفقا لولايته، مقرا اقتراحه الرئيس المشارك، يوصي المنتدى بموجبه أن تعتمد لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الثامنة، نصوص العناصر البرنامجية من الأول إلى الثالث (انظر الفصل ثانيا، مشروع مقرر).
- ٣ - وأكد المنتدى من جديد أيضا أحكام الفقرة ١٢ من تقريره عن دورته الأولى (E/CN.17/IFF/1997/4)، وأعرب عن تقديره لمنظمي المبادرات المتخذة بقيادة الحكومات دعما لدورته الرابعة، بما في ذلك:
- (أ) اجتماع دولي مفتوح للخبراء بشأن الاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود والأنواع الفريدة من الغابات بمبادرة من جمهورية إيران الإسلامية؛
- (ب) عرض عن المبادرة بشأن الترتيبات والآليات الدولية للنهوض بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة دعما للعنصر البرنامجي الثالث للمنتدى برعاية حكومتي كندا وكوستاريكا؛
- (ج) عرض عن تنفيذ مقترحات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات برعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع حكومات فييت نام وكوستاريكا وملاوي؛
- (د) عرض عن الإصلاح المريح للغابات المتدهورة برعاية حكومة تركيا؛
- (هـ) عرض عن نتائج حلقة عمل دون إقليمية لجنوب المحيط الهادئ عن المسائل التي يتناولها المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات برعاية حكومة استراليا؛
- (و) عرض عن موضوع "غابات أينع: خدمات الإرشاد والتدريب من أجل الإدارة المستدامة للغابات"، برعاية حكومة السويد.
- ٤ - وأعرب المنتدى عن تقديره للحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قامت بتنظيم مناسبات وعروض جانبية متنوعة خلال انعقاد الدورة، مما أدى إلى النظر المتعمق في عدد من المسائل الهامة الواردة في برنامج عمل المنتدى، وأثرى مداولاته.

- ٥ - وأعرب المنتدى عن تقديره لأمانته وللمنظمات الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالغايات، وذلك لما قامت به من أعمال مهمة وما قدمته من إسهامات دعماً لمداولاته.
- ٦ - وأعرب المنتدى عن تقديره للحكومات والمنظمات التي قدمت تبرعات سخية دعماً لأعماله وأعمال أمانته.

ثانيا - مسائل تتطلب اتخاذ إجراء بشأنها من لجنة التنمية المستدامة

يوصي المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وفقا لولايته، بأن تعتمد لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الثامنة، مشروع المقرر التالي:

المسائل التي تتعلق بأعمال المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات في دورته الرابعة

تعتمد لجنة التنمية المستدامة، في دورتها الثامنة، العناصر البرنامجية للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات الواردة في المرفق أدناه.

المرفق

العناصر البرنامجية للمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات

المحتويات

الفقرات الصفحة

| | | |
|----|--------|---|
| | | أولا - تعزيز وتيسير تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، واستعراض ورصد ما يحرز من تقدم في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة وتقديم تقارير عن التقدم المحرز في هذا الصدد |
| ٦ | ١٩-١ | |
| ٦ | ٩-١ | ألف - تعزيز وتيسير التنفيذ |
| ١١ | ١٩-١٠ | باء - رصد التقدم المحرز في مجال التنفيذ |
| | | ثانيا - المسائل التي تركزت معلقة وغيرها من المسائل المنبثقة عن العناصر البرنامجية لعملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات |
| ١٤ | ١٤٤-٢٠ | |
| ١٤ | ٣١-٢٠ | ألف - الحاجة إلى موارد مالية |
| ١٨ | ٤٢-٣٢ | باء - التجارة والبيئة |
| ٢٢ | ٥٦-٤٣ | جيم - نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا لدعم الإدارة المستدامة للغابات |
| ٢٧ | ١٢٩-٥٧ | دال - المسائل التي تحتاج إلى المزيد من التوضيح |
| ٢٧ | ٦٧-٥٧ | ١ - الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها |
| ٣١ | ٧٥-٦٨ | ٢ - المعارف التقليدية المتصلة بالغابات |

| | | | |
|----|---------|-------|--|
| ٣٣ | ٩٠-٧٦ | | ٣ - حفظ الغابات والمناطق المحمية |
| ٣٨ | ٩٨-٩١ | | ٤ - البحوث المتعلقة بالغابات |
| ٤٠ | ١٠٧-٩٩ | | ٥ - تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية |
| ٤٢ | ١١٥-١٠٨ | | ٦ - الأدوات الاقتصادية والسياسيات الضريبية وحيازة الأراضي |
| | | | ٧ - العرض والطلب مستقبلا فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات الحرجية |
| ٤٥ | ١٢٢-١١٦ | | الحشبية وغير الحشبية |
| ٤٧ | ١٢٩-١٢٣ | | ٨ - تقييم ورصد وإصلاح الغطاء الحرجي في المناطق الحرجة بيئيا |
| | | | هاء - الأعمال المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية |
| ٤٩ | ١٤٤-١٣٠ | | والمضطلع بها بموجب الصكوك القائمة |
| | | | ثالثا - الترتيبات والآليات الدولية لتعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها |
| ٥٤ | ١٤٥ | | المستدامة |
| | | | التنزيل |
| ٥٤ | | | الترتيب الدولي المتعلق بالغابات |

أولا - تعزيز وتيسير تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، واستعراض ورصد ما يحرز من تقدم في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة وتقديم تقارير عن التقدم المحرز في هذا الصدد

ألف - تعزيز وتيسير التنفيذ

الاستنتاجات

١ - رحب المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات بالالتزام الذي أعربت عنه الحكومات والمنظمات الدولية والأطراف الأخرى إزاء تنفيذ جميع مقترحات العمل المقدمة من المنتدى، ونوه المنتدى مع التقدير بالأنشطة الكثيرة التي استهلتها على المستوى الوطني بلدان ومجموعات من البلدان والمنظمات الدولية. ونوه أيضا بالاهتمام المتزايد الذي أولي للخدمات الاجتماعية والبيئية التي تتيحها الغابات وأشار كذلك إلى التحديات المطروحة للتصدي لهذه المسائل. وأكد المنتدى على ضرورة الاشتراك الفعال من الأطراف المهتمة ذات الصلة، وعلى تحسين الترتيبات المؤسسية والطرق والوسائل المناسبة للإبلاغ.

٢ - وأكد المنتدى على ضرورة تنفيذ الاستراتيجيات من حيث الاستثمار، وتعبئة الموارد المحلية والدولية، وبالنسبة للبلدان النامية مع إيلاء الاهتمام الخاص إلى أقل البلدان نمواً والبلدان النامية ذات الغطاء الحراجي المحدود، وأكد على الآليات المالية المناسبة و/أو التدابير المناسبة بما في ذلك الدعم عن طريق المساعدة الإنمائية الرسمية.

٣ - ونظر المنتدى في البرامج الوطنية الخاصة بالغابات، على النحو الذي حدده الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات لتكون إطاراً سليماً مجدياً لمعالجة قطاع الغابات، بما في ذلك تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بطريقة كلية شاملة ومتعددة القطاعات. وأحاط المنتدى علماً بالدراسات الإفرادية التي تم إعدادها في إطار مبادرة البلدان الستة وهي ألمانيا وإندونيسيا وأوغندا وفنلندا والمملكة المتحدة وهندوراس، كما أحاط علماً بحلقة العمل التي نظمت في بادن - بادن وبما أسفرت عنه من نتائج. واعتُبرت هذه المبادرة إسهاماً هاماً في تقدير صلاحية مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات على الصعيد الوطني ولدعم تنفيذ العمل على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وأقرّت المبادرة بتنوع الظروف الوطنية والأطراف المهتمة في تقدير أهمية المقترحات ومنحها الأولوية على الصعيد الوطني، كما أصدرت المبادرة دليلاً مفيداً هو "دليل الممارسين"، الذي ينبغي مراجعته لتيسير ممارسات تقدير الصلاحية. وبغية تحسين تنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، استبان المنتدى ضرورة المتابعة الفعالة والالتزام طويل الأجل على جميع المستويات.

٤ - ولاحظ المنتدى أن مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق المذكور كانت عديدة ومتشابهة وتتناول نطاقاً عريضاً من المسائل الهامة. وأقرّ المنتدى أن الإدارة المستدامة للغابات هي عملية طويلة الأجل وهدف بعيد المدى، ولن يكون بمقدور البلدان، خلال إطار زمني محدود أن تظهر تقدماً ملحوظاً في بناء القدرات ووضع السياسات العامة وعمليات التخطيط وإنشاء الهياكل الأساسية المؤاتية والداعمة. وأكد المنتدى على الحاجة إلى بذل جهود مستدامة في تنفيذ مقترحات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات.

٥ - وسلّم المنتدى بأن تنفيذ مقترحات الفريق المذكور من جانب البلدان النامية ذات الغطاء الحراجي المحدود يستحق اهتماماً خاصاً. وطالب المنتدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باعتباره الوكالة الرائدة فيما يتعلق بهذا العنصر البرنامجي، بالإسراع بوضع تعريف للغطاء الحراجي المحدود على النحو الوارد في مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات. ودعا المنتدى مرفق البيئة العالمية وكذلك الاتفاقيات البيئية ذات الصلة، بما في

ذلك اتفاقية التنوع البيولوجي^(أ) واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغيّر المناخ (A/AC.237/18 (Part II) Add.1 و Corr.1، المرفق ١) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا (A/49/84/Add.2، المرفق التذييل الثاني)، ومؤسسات التمويل الدولية لتنعم النظر وتندبر في الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود، وأهابت بفرقة العمل غير الرسمية الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات أن تنسق أعمالها دعماً منها لهذه البلدان.

٦ - وأعرب المنتدى عن دعمه للأعمال التي تضطلع بها فرقة العمل غير الرسمية الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات. ونوّه المنتدى بأن فرقة العمل كانت ولا تزال وسيلة ناجحة لدعم عمليات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى ولدعم التنسيق غير الرسمي المشترك بين الوكالات بشأن الغابات. وفي المستقبل، ينبغي أن تدعم أعمال فرقة العمل وتزداد تطوراً.

٧ - وأحاط المنتدى علماً بمواصلة رصد آثار ملوثات الهواء داخل البلدان الأعضاء في برنامج التعاون الدولي المعني بالغابات. وكذلك بوضع بروتوكولات جديدة تتناول النيتروجين والمعادن الثقيلة والملوثات الدائمة بمقتضى اتفاقية جنيف بشأن التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود^(ب)، فضلاً عن ابتداء التعاون الإقليمي بشأن شبكة رصد الأمطار الحمضية فيما بين البلدان في منطقة شرقي آسيا. ونوّه المنتدى مع التقدير بالعرض المقدم من بعض البلدان لمد يد العون إلى البلدان المهتمة والتي تعتبر حالياً غير مشتركة في الشبكات الدولية.

٨ - وأحاط المنتدى علماً أيضاً بالمبادرات الإقليمية والدولية التي تعمل على دعم تنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، بما في ذلك تدعيم الشبكة الفرعية للمناطق المحمية في حوض الأمازون، التي نالت الموافقة من وزراء البيئة في الدول الأطراف في معاهدة التعاون بين بلدان حوض الأمازون، في شهر آذار/مارس ١٩٩٨؛ وأحاط علماً بالتطورات الأخيرة في إطار الاتفاقية المتعلقة بغابات أمريكا الوسطى؛ وبحلقات العمل الإقليمية بشأن تنفيذ مقترحات الفريق الحكومي الدولي المذكور والمعقودة

(أ) انظر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، اتفاقية التنوع البيولوجي (مركز القانون البيئي والأنشطة البرنامجية للمؤسسات)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(ب) انظر اتفاقية عام ١٩٧٩ بشأن التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود وبروتوكولاتها، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب) القرار الأول، المرفق الثاني.

في إندونيسيا، في شباط/فبراير ١٩٩٨، وفي السنغال في نيسان/أبريل ١٩٩٨، وفي شيلي في حزيران/يونيه ١٩٩٨، تحت رعاية اللجان التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، وهي اللجنة الإقليمية المعنية بالغابات في كل من منطقة آسيا والمحيط الهادئ، ومنطقة أفريقيا، ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ والمؤتمر الوزاري المعني بحماية الغابات في أوروبا، المعقود في البرتغال في تموز/يوليه ١٩٩٨، وبرنامج العمل المتعلق بالغابات الذي أيده رؤساء دول مجموعة الثمانية المعقود في أيار/مايو ١٩٩٨ في إنجلترا (مجموعة الثمانية تضم البلدان الصناعية الثمانية الكبرى وهي: الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، ألمانيا، فرنسا، إيطاليا، المملكة المتحدة، كندا والاتحاد الروسي).

مقترحات العمل

٩ - واتفق المنتدى على أن ما يلي يعتبر هاماً على وجه الخصوص من أجل تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي:

(أ) العمل، مع مراعاة الفصول ذات الصلة من برنامج عمل القرن ٢١^(ج) والفقرة ١٠ من البيان الرسمي غير الملزم قانوناً والمتضمن مبادئ من أجل التوافق العالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة، المبادئ المتعلقة بالغابات^(د) على أن توفر الأوساط الدولية المانحة، بما فيها المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية موارد مالية متزايدة، بما في ذلك عن طريق استراتيجيات ابتكارية وذلك لتعبئة الموارد المالية والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً على الصعيدين الدولي والمحلي، وكذلك عن طريق تحسين استخدام الآليات والتدابير الحالية لدعم البرامج الوطنية الخاصة بالغابات في البلدان النامية بما في ذلك البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود. وخاصة أقل البلدان نمواً؛

(ب) العمل، حسب الاقتضاء، على تشجيع اتباع نهج متكامل من جانب البلدان عن طريق برامجها الوطنية الخاصة بالغابات على النحو الذي حدده الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، وبالتعاون مع المنظمات الدولية من أجل تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من هذا الفريق الحكومي الدولي والأعمال المتصلة بالغابات على النحو المبين في اتفاقية التنوع

(ج) تقرير مؤتمر المم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والنصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(د) المرجع نفسه، المرفق الثالث.

البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر وبخاصة في أفريقيا واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ؛

(ج) العمل من جانب البلدان والمنظمات الدولية على خلق و/أو تعزيز مبادرات ونهج وشراكات، بحيث يمكن أن تشمل اتفاقات شراكة للتشجيع على الالتزام السياسي الطويل الأجل، وتوفير الدعم المستديم والموثوق من الجهات المانحة، ومشاركة القطاع الخاص ومجموعات الشركات الكبرى، وكذلك الاعتراف بالدور الخاص للمساعدة الإنمائية الرسمية في تلبية احتياجات البلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود؛

(د) إجراء عملية تقييم منهجية، يضطلع بها جميع البلدان لمعرفة صلاحية مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي والتخطيط لتنفيذها في إطار العمليات الوطنية للبلدان والتي ترمي إلى إدارة مستدامة للغابات؛

(هـ) اضطلاع البلدان بتنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي في سياق برامجها الوطنية الخاصة بالغابات/إطار سياساتها الوطنية بطريقة منسقة وبمشاركة جميع الأطراف المهتمة بالأمر. وينبغي أن تعاون الأهداف والمعايير الواضحة على تعزيز التنفيذ الفعال لإدارة الغابات إدارة سليمة. وينبغي إبقاء إطار السياسات قيد الاستعراض بغية مواصلة تجسيد القدرات المتعلقة بالتخطيط المشترك بين القطاعات، والتنسيق والتنفيذ، وتخصيص الموارد الكافية؛

(و) اضطلاع كل بلد بإنشاء جهة وصل محورية لتوجيه وتنسيق التنفيذ وعملية التقييم لمقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي، بما في ذلك مشاركة جميع الأطراف المهتمة؛

(ز) تقديم مزيد من المساعدات من المجتمع الدولي للبلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي، على النحو المطلوب. ويمكن استخدام البرامج الوطنية الخاصة بالغابات كإطار لتقديم المساعدة الإنمائية من أجل التنفيذ. ومثل هذا الدعم مطلوب بصفة خاصة من أجل بناء الطاقات، وخلق آليات للمشاركة وترتيبات ابتكارية للتمويل.

باء - رصد التقدم المحرز في مجال التنفيذ

الاستنتاجات

١٠ - اعترف المنتدى بوجود جوانب مختلفة لجمع البيانات ورصدها وتقييمها والإبلاغ عنها، ويتعلق أحد الجوانب بتقييم التقدم المحرز في تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات من حيث التشريعات والسياسات والبرامج والعمليات القائمة، والجديدة إذا اقتضى الأمر. ويتعلق جانب آخر بتقييم الاتجاهات في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها، فضلا عن حالة الغابات، والاستفادة المثلى من معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات. واعترف المنتدى أيضا بأن التنفيذ الوطني للمعايير والمؤشرات وتقييم التقدم المحرز يتأثر بالأوضاع والآليات التمكينية، بما في ذلك الموارد المالية والتقنية. وأن القيمة والفوائد الأساسية من الاستعراض والرصد والإبلاغ تتحقق على الصعيد الوطني. وينبغي بذل الجهود لتكون البيانات الوطنية حسنة التوقيت ودقيقة وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، وشفافة وباستطاعة جميع الأطراف المهتمة بالأمر الحصول عليها.

١١ - ويمكن أن تستلزم عمليات جمع البيانات وتقييمها ورصدها وتنظيمها والإبلاغ عنها ونشرها تكاليف وقدرات مؤسسية كبيرة. لذلك ينبغي بذل الجهود من أجل تفاعلي الأزواجية عن طريق استخدام نظم الإبلاغ القائمة في المنظمات والصكوك الدولية، عند الاقتضاء، وعن طريق الموازنة بين نظم الرصد والإبلاغ القائمة، عند الاقتضاء.

١٢ - وثمة حاجة إلى بناء وتعزيز القدرات المؤسسية والتقنية والبشرية على الصعيد الوطني ليتسنى إجراء رصد دوري لحالة الغابات من أجل قياس فعالية السياسات وتقديم التقارير عن ذلك وعن التقدم المحرز نحو الإدارة المستدامة للغابات فضلا عن تحديد مجالات العمل ذات الأولوية. وينبغي إدماج أنشطة الرصد والتقييم والإبلاغ في البرامج الوطنية للغابات. وينبغي أن تكون نهج تعزيز القدرات الوطنية ذات طابع عملي وفعالة من حيث التكلفة.

١٣ - ومن شأن التعاون والتنسيق والشراكة فيما بين البلدان وبينها وبين المنظمات أن تساعد على بناء القدرات. وفي هذا الصدد، ينبغي لجميع البلدان، أن تولي قدرا أكبر من الأولوية لبرامج المساعدة المالية والتقنية ولنقل التكنولوجيا لإعانة البلدان النامية على تعزيز قدراتها في مجال الاستعراض والرصد والإبلاغ.

١٤ - وهناك حاجة أيضا إلى إيجاد فهم مشترك أفضل للمفاهيم والتعاريف والمصطلحات الرئيسية على الصعيدين الوطني والدولي، فضلا عن توفر قدر أكبر من إمكانية المقارنة بين البيانات مما يتيح عمليات التجميع على الصعيدين الإقليمي والعالمي. ومن شأن ذلك أن

يساعد البلدان في تلبية مختلف متطلبات عمليات الاستعراض والرصد والإبلاغ المتعلقة بالغابات والتي تقتضيها الصكوك الدولية والمنظمات المتعددة الأطراف ومختلف عمليات المعايير والمؤشرات الإقليمية والدولية.

١٥ - وتعد معايير ومؤشرات الإدارة المستدامة للغابات أدوات هامة لاستعراض الحالة والاتجاهات في جميع أنواع الغابات ورصدها وتقديم التقارير عنها، وتقييم التقدم المحرز نحو الإدارة المستدامة للغابات. ومن شأن إدماج نتائج المعايير والمؤشرات، على سبيل المثال، في التقارير الوطنية الطوعية المقدمة إلى لجنة التنمية المستدامة وإلى عملية منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة للتقييم العالمي لموارد الغابات والتقارير الوطنية عن برامج الغابات وتقارير حالة الغابات العالمية، أن يوفر قواعد مفيدة لتقييم التقدم المحرز نحو إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة.

مقترحات العمل

١٦ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتعلقة بهذه الفئة، (وخاصة E/CN.17/1997/12، الفقرات ١٧ (ز) و ١٧ (ط) و ٧٠ (هـ) و ٧٧ (و) و ٧٨ (ب) و ٧٨ (ج) و ١١٥ (أ) و ١١٥ (ب)).

١٧ - وشجع المنتدى البلدان على القيام بما يلي:

(أ) إعداد معلومات وطنية عن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة بوصف ذلك أساساً لأي معلومات موحدة عن الغابات على الصعيد الدولي وينبغي توفير موارد مالية، محلية ودولية، كافية من أجل بناء القدرات وتنفيذ مبادرات الإبلاغ الوطنية؛

(ب) جعل المعلومات المتعلقة بالغابات لغرض استعراض ورصد التقدم المحرز في مجال تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات والإبلاغ عنه متوفرة على نطاق واسع وجعلها في متناول مقرري السياسات والجماعات المهتمة بالأمر، مع ملاحظة الدور الهام الذي تقوم به الحكومات والجماعات المهتمة بالأمر على الأصعدة دون الوطنية في الإسهام في التقييم وجمع المعلومات؛

(ج) تقديم تقارير عن تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات في سياق الإبلاغ عن الغابات إلى لجنة التنمية المستدامة في دورتها الثامنة، على أن تؤخذ في الاعتبار، حسب الاقتضاء، العملية المستخدمة في تقييم أهمية المقترحات

وأولويات العمل، والمنظمات والأطراف المعنية، وملاحظة التقدم المحرز والمجالات التي يمكن أن تتخذ فيها إجراءات جديدة؛

(د) مواصلة استحداث وتنفيذ معايير ومؤشرات لإدارة المستدامة للغابات، بدعم من المنظمات الدولية حسب الاقتضاء، واستخدامها كأساس لاستعراض ورصد الاتجاهات الوطنية لحالة الغابات، والإبلاغ عنها، فضلا عن التقدم المحرز في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها؛

(هـ) تشجيع الجهات المانحة على مساعدة البلدان النامية في إعداد معلومات وتقارير وطنية عن الغابات، مع التسليم بأن أنشطة جمع المعلومات والإبلاغ عنها باهظة التكلفة.

١٨ - وشجع المنتدى المنظمات الأعضاء في الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية الأخرى على التشاور مع البلدان فيما يتعلق بجمع المعلومات الوطنية وتوليها لتيسير الإبلاغ الدقيق بهدف تمكين البلدان من التحقق من صحة المعلومات المولفة وتوفير ملاحظات فعلية بشأن النتائج الإجمالية لجمع البيانات والإبلاغ عنها وتوفير هذه المعلومات على نطاق واسع وجعلها في متناول مقرري السياسات والجماعات المهتمة بالأمر.

١٩ - وشجع المنتدى البلدان والمنظمات الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية الأخرى على القيام بما يلي:

(أ) استحداث نماذج متوائمة وفعالة التكلفة وشاملة للإبلاغ من أجل جمع معلومات وطنية عن الغابات وتوليها لتلبية احتياجات مختلف المنظمات والصكوك الدولية ذات الصلة بالغابات إلى بيانات موثوق بها وفي حينها. وثمة حاجة إلى إدراج معلومات في نماذج الإبلاغ، عن المعايير والمؤشرات ذات الصلة بإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك مؤشرات عن الوظائف البيئية والاجتماعية والاقتصادية مثل المنتجات غير الخشبية، والموارد والخدمات الحرجية، والقدرة التنافسية لمنتجات الغابات على الصعيدين المحلي والدولي، من أجل التخفيف من أعباء الإبلاغ الواقعة على البلدان وجعل الإبلاغ أكثر اتساقا واحتراما للأجال؛

(ب) تحسين فعالية التنسيق والشراكة داخل البلدان ومع المنظمات والصكوك الدولية كوسيلة لبناء القدرات في البلدان النامية من أجل القيام دوريا وفي الوقت المناسب بجمع المعلومات المتعلقة بإدارة المستدامة للغابات واستعراضها وتوليها واستخدامها.

ثانيا - المسائل التي تركت معلقة وغيرها من المسائل المنبثقة عن العناصر البرنامجية لعملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات

ألف - الحاجة إلى موارد مالية

الاستنتاجات

٢٠ - كرر المنتدى تأكيد وجهته وصلاحيته اقتراحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن المساعدات المالية. وذكر أن الأمر يستلزم زيادة كبيرة في التمويل المستمد من جميع المصادر، مما يشمل المصادر المحلية والدولية والعامه والخاصة، وذلك لكفالة إدارة وحفظ جميع أنواع الغابات بشكل فعال وتنميتها على نحو مستدام، وبخاصة في العديد من البلدان النامية ويقتضي الأمر، أيضا، زيادة كفاءة وفعالية الموارد المتاحة والآليات القائمة. يلزم إيلاء البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، عناية خاصة في التعاون التمويلي بما يلي احتياجاتها من المنتجات والخدمات الحرجية على نحو مستدام كما يلزم إيلاء عناية للبلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود بما يساعدها على توسيع رقعة غاباتها.

٢١ - وسلم المنتدى بالحاجة إلى اضطلاع جميع المصادر بمزيد من الاستثمار للنهوض بالإدارة المستدامة للغابات. وأشار إلى أن تعبئة موارد مالية جديدة وإضافية لأغراض الإدارة المستدامة للغابات أمر يتطلب استراتيجيات مبتكرة تتصدى للحاجة المتزايدة على نطاق واسع إلى التمويل العام من أجل الغابات، فضلا عن القيام على صعيد السياسات العامة بتهيئة بيئة ملائمة تجذب الاستثمارات الخاصة في مجال الإدارة المستدامة للغابات. وذكر المنتدى أن تحقيق هدف السياسات العامة في مجال الإدارة المستدامة للغابات أمر يستلزم إدراك فوائد الحصول على مردودية الممارسات الحرجية المستدامة مع تثبيط الاستغلال غير الرشيد للغابات. وفيما يتعلق بالمصادر المحلية العامة والخاصة، ثمة هدف رئيسي يتمثل في زيادة الإيرادات من المنتجات والخدمات الحرجية المستخدم في إنتاجها طرق مستدامة بما في ذلك الموارد البيولوجية للغابات جنبا إلى جنب مع تشجيع إعادة الاستثمار، على نحو ما تقتضي الضرورة، في مجال الإدارة المستدامة للغابات.

٢٢ - وذكر المنتدى أن استثمارات القطاع الخاص في الإدارة المستدامة للغابات تثبطها عموما، عوامل ناشئة عن عيوب في السوق والسياسة العامة فضلا عن العوامل المتصلة بخصائص الحرجة تحديدا، مثل المخاطر وأوجه عدم اليقين المقترنة بفترات التناوب الطويلة وبتفاوت توزيع المكاسب والتكاليف على امتداد الزمن. وثمة إمكانية لاعتماد الإدارة المستدامة للغابات على نفسها من الناحية المالية في الأجل الطويل ولكن التمويل غالبا ما يكون لازما خلال الفترة الانتقالية.

٢٣ - وأضاف أن دوري مصادر التمويل من القطاعين العام والخاص متميزان وإن كان كل منهما يكمل الآخر ومن ثم ينبغي تناوُلهما معا في استراتيجيات تمويل الإدارة المستدامة للغابات. بيد أنه لا ينبغي اعتبار استثمارات القطاع الخاص بديلا عن التمويل العام الدولي؛ ويشمل المساعدة الإنمائية الرسمية ولكل من التمويل الدولي والتمويل العام المحلي دور داعم يؤديه في عملية الانتقال صوب الإدارة المستدامة للغابات. فالغرض من التمويل المقدم من القطاع العام هو، ضمن جملة أمور، العمل على تعزيز الوظائف البيئية والاجتماعية والاقتصادية للغابات، أما التمويل المقدم من القطاع الخاص فغالبا ما يكون الغرض منه توليد الثروة وإيجاد أسواق بطريقة تتسق مع السياسات واللوائح الوطنية. ومن المستصوب توسيع الدور الذي تؤديه موارد القطاع الخاص في تمويل الإدارة المستدامة للغابات. وأضاف أن تعبئة موارد القطاع الخاص غالبا ما تستلزم إجراء تعديلات في السياسات العامة لتهيئة ظروف مؤاتية للإدارة المستدامة للغابات من قبيل وضع أطر قانونية ومؤسسية مناسبة وتوفير حوافز. وفي البلدان النامية، يلزم التمويل العام المتصل بالغابات المحلي منه والدولي، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية، من أجل بناء القدرات ودعم التمويل المقدم من القطاع الخاص وتمويل المشاريع والبرامج الإنمائية السليمة بيئيا اللازمة للإدارة المستدامة للغابات وفقا للأولويات الوطنية.

٢٤ - وأشار إلى أن التدفقات المالية على قطاع الغابات لا بد أن تدعم عملية وضع وتنفيذ البرامج والمبادرات الوطنية المتعلقة بالغابات وأن تكون متسقة معها. وفي هذا الصدد ينبغي اعتبار الإدارة المستدامة للغابات إحدى الأولويات لدى تخصيص الموارد المالية المحلية وكذلك لدى برجة المساعدة الإنمائية الرسمية المتوفرة للأنشطة المتصلة بالغابات.

٢٥ - وذكر المنتدى أن استخدام جميع الموارد المالية على نحو أكثر كفاءة وفعالية أمر تعززه الشفافية والترتيبات الإدارية والتنظيمية الفعالة وإشراك ومشاركة الأطراف المهتمة. كما أن وجود قدرة مؤسسية ملائمة يعد شرطا أساسيا لاستيعاب واستخدام التمويل العام الدولي القائم والإضافي اللازمين للإدارة المستدامة للغابات. ومن ثم فإن توفير الموارد المالية المحلية والدولية لتدعيم وتعزيز القدرة المؤسسية والإدارية في البلدان النامية يعد أمرا ضروريا.

٢٦ - وأضاف المنتدى أن توافر المعلومات في الوقت المناسب عن التدفقات المالية من جميع المصادر وعن الآليات المالية أمر له أهميته في مساعدة البلدان وشركائها في التعاون على اتخاذ إجراءات أكثر تركيزا لدعم الإدارة المستدامة للغابات. ومن ثم، تستدعي الحاجة إنشاء نظم معلومات تتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة. وقد تفيد الدراسات الإفرادية القطرية

في زيادة فهم دور التدفقات المالية من مختلف المصادر وفي المساعدة على كفاءة الفعالية في تحقيق الإدارة المستدامة للغابات.

٢٧ - وفي سياق الولايات والأطر الحالية للمؤسسات والبرامج المالية الدولية القائمة، جرى التداول حول الاقتراح الداعي إلى إنشاء آلية مالية دولية لدعم الإدارة المستدامة للغابات. وفي هذا الصدد، اقترح إنشاء صندوق دولي للغابات لتمويل أمور منها التكاليف الإضافية المتكبدة أثناء مرحلة الانتقال إلى الإدارة المستدامة للغابات، كما اقترح أن هذا الترتيب أو تلك الآلية المالية الدولية يفضل أن تتوفر فيها العناصر التالية: (أ) مشاركة الجهات المانحة والجهات المستفيدة في صنع القرارات ذات الصلة؛ (ب) تلبية الاحتياجات الوطنية ودعم البرامج الوطنية المتعلقة بالغابات؛ (ج) تيسير تدخيل تكاليف الآثار الخارجية لاستغلال الغابات في تعزيز الإدارة المستدامة للغابات؛ (د) الاستفادة من آليات التمويل الوطنية أو التنسيق معها؛ (هـ) الشفافية والكفاءة الإدارية؛ (و) الاعتماد على مصادر تمويل مستقرة ومستمرة. بيد أنه جرى أيضا إبداء تحفظات على إنشاء صندوق دولي للغابات.

٢٨ - ورأى المنتدى أن مفهوم إيجاد كيان لتشجيع الاستثمار الدولي من أجل تعبئة استثمارات القطاع الخاص في مجال الإدارة المستدامة للغابات أمر جدير بمزيد من البحث. فوجود كيان من هذا القبيل لا يستلزم بالضرورة إنشاء منظمة جديدة بل يمكن إدماجه في المؤسسات القائمة ويمكن لكيان تشجيع الاستثمار ذلك حفز ودعم الأنشطة المتصلة بالإعلام وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا والتمويل المشتركة بين القطاعين العام والخاص وذلك تيسيرا للاستثمار في مجال الإدارة المستدامة للغابات. ولئن كانت كل من الآليات المالية الدولية والآليات الدولية لتشجيع الاستثمار مستقلة عن الأخرى، فمن الممكن أن تكمل كل منهما الأخرى وتعززها.

٢٩ - أقر المنتدى بأنه ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تفي بما أخذته على عاتقها من التزامات لبلوغ هدف الأمم المتحدة المتفق عليه والمتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية في أقرب وقت ممكن.

مقترحات العمل

٣٠ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي والمتعلقة بهذا العنصر البرنامجي، (خاصة E/CN.17/1997/12، الفقرات ٦٧-٧١) وأهاب بالبلدان والمنظمات الدولية المختصة أن تقوم بما يلي:

(أ) زيادة الموارد المالية وبذل أو تكثيف الجهود من أجل تحسين فعالية وكفاءة الموارد المتاحة للإدارة المستدامة للغابات واستخدام البرامج الوطنية المتعلقة بالغابات أو برامج

أخرى متكاملة كأساس لتوجيه المساعدة المالية إلى قطاع الغابات في البلدان النامية وتحديد أولوياتها وزيادتها؛

(ب) إيلاء عناية خاصة للبلدان النامية، بما فيها، البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود وخاصة أقل البلدان نمواً، وذلك لتلبية احتياجاتها من المنتجات والخدمات الحرجية بصورة مستدامة وإدارة غاباتها بصورة مستدامة، وفي بعض الحالات توسيع نطاق غطائها الحرجي؛

(ج) تشجيع الاستثمارات الخاصة في مجال الإدارة المستدامة للغابات بتهيئة بيئة استثمارية تتسم بالاستقرار والشفافية داخل إطار تنظيمي ملائم يشجع أيضاً، على إعادة استثمار إيرادات الغابات في الإدارة المستدامة للغابات؛

(د) الاضطلاع بأنشطة جمع وتحليل البيانات المتصلة بالتدفقات المالية في قطاع الغابات على نحو منظم للتمكين من اتخاذ قرارات مستنيرة ورشيدة في مجال السياسات العامة استناداً إلى معلومات موثوق بها؛

(هـ) استكشاف إمكانية تشغيل كيان لتشجيع الاستثمار أخذاً في الاعتبار المهام التي يمكن أن يؤديها كيان من هذا القبيل والظروف التي سيعمل في ظلها فضلاً عن حجمه بالقياس إلى الآليات المالية القائمة.

٣١ - وناقش المنتدى مقترحات العمل التالية، إلا أنه لم يتمكن من التوصل إلى توافق آراء بصددتها:

(أ) مواصلة القيام بالمزيد من استكشاف وتحديد وتطوير آليات مالية جديدة ومحسنة وأكثر فعالية، ومواصلة استكشاف إمكانيات ونتائج الاستخدام المبتكر للآليات القائمة في تعزيز الإدارة المستدامة للغابات، مع مراعاة كامل نطاق السلع والخدمات، بما في ذلك الموارد البيولوجية المتصلة بالغابات، وتبادل الخبرات والمعلومات بشأن تلك الآليات؛

(ب) إنشاء صندوق دولي للغابات لتمويل أمور منها التكاليف الإضافية المنفقة خلال مرحلة الانتقال إلى الإدارة المستدامة للغابات؛

(ج) الاستفادة الكاملة من إمكانيات الآليات القائمة، مثل مرفق البيئة العالمية، بما يتمشى مع ولاياتها، واستكشاف خيارات توسيع نطاق تلك الآليات، ومعاودة النظر في نطاقها لتمويل نطاق أوسع من أنشطة الإدارة المستدامة للغابات؛

(د) النظر في ضرورة إعداد دراسة تعالج مسائل من قبيل تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية، بما فيها الموارد البيولوجية، والتجارة الدولية في السلع الحرجية، مع

المراعاة الواجبة لآثار القيود الدولية، مثل زيادة التعريفات الجمركية، وغيرها من التدابير الحمائية؛

باء - التجارة والبيئة

الاستنتاجات

٣٢ - يمكن لسياسات التجارة والبيئة التي تدعم بعضها البعض أن تنهض على نحو فعال بتحقيق إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها. وحيث أن لسياسات التجارة والبيئة أهدافا محددة، ينبغي لجهات اتخاذ القرار، بما في ذلك الشركاء التجاريون، الإسهام في تحقيق التجارة في منتجات الغابات الخشبية وغير الخشبية والخدمات المتحققة من الغابات المدارة بشكل مستدام، وتنفيذ السياسات والأعمال، وخاصة تلافي السياسات التي تنطوي على آثار معاكسة سواء على التجارة أو على الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات. ومن المهم مراعاة احتياجات البلدان النامية إلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية وحماية البيئة، وخاصة تخفيف حدة الفقر.

٣٣ - ويمكن للآثار التي تتركها التجارة الدولية في منتجات الغابات الخشبية وغير الخشبية على الإدارة المستدامة للغابات أن تكون إيجابية وسلبية على السواء. ومن شأن تحرير التجارة أن يضيف قيمة إلى الموارد وينطوي على إمكانية النهوض بالتنمية الاقتصادية، والإسهام في تخفيف حدة الفقر، والحد من تدهور البيئة، شريطة أن يقترن بسياسات بيئية واجتماعية سليمة. غير أنه لا ينبغي لتحرير التجارة أن يكون أداة لتقويض المعايير البيئية والصحية المحلية التي تتسق مع القواعد التجارية الدولية. وينبغي للبلدان أن تدرس الآثار الإيجابية والسلبية للسياسات التجارية على الإدارة المستدامة للغابات. وقد أسفرت حولة أوروغواي من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف عن تخفيضات كبيرة في التعريفات الجمركية التي تؤثر على منتجات الغابات. وينبغي إيلاء اعتبار خاص إلى القيود التجارية المتبقية والناشئة التي تقيد الوصول إلى الأسواق، وخاصة بالنسبة للمنتجات ذات القيمة المضافة. وينبغي ألا تشكل التدابير التجارية الرامية إلى النهوض بالإدارة المستدامة للغابات وسيلة للتمييز العشوائي أو الذي لا مبرر له أو قيادا مقنعا على التجارة الدولية.

٣٤ - وقد أقر المنتدى بالدور المحتمل للإقدام اختياريًا على إصدار شهادات تصديق لإدارة الغابات وتوسيم منتجات الغابات بوصفه أحد الأدوات الممكنة للنهوض بالإدارة المستدامة للغابات والتمييز في الأسواق بين المنتجات والخدمات الحرجية. غير أنه يلزم المزيد من الخبرة العملية للتوصل إلى استنتاجات بشأن فعالية هذه البرامج. وفضلا عن ذلك، قد يؤدي التصميم غير الملائم أو التطبيق غير الشفاف لهذه المخططات، في بعض الحالات، إلى عقبات

لا مبرر لها تعيق الوصول إلى الأسواق. وبوجه خاص، قد يجد أصحاب ومشاريع الغابات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة في البلدان النامية، أن مشاريع تنفيذ شهادات التصديق و/أو توسيم المنتجات مكلفة للغاية. وفي إطار هذه المسائل، أحاط المنتدى علماً بأعمال منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بمشاريع التوسيم البيئي الاختياري. ويتطلب نشر مخططات التصديق و/أو التوسيم القيام بالمزيد من الأعمال التعاونية، تمشياً مع توصيات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، بهدف تحقيق إمكانية المقارنة بينها على الصعيد الدولي والنظر في المعادلة بينها مع مراعاة تنوع الحالات الوطنية والإقليمية.

٣٥ - وينبغي تقدير قيمة المنتجات والخدمات الحرجية وبدائلها على نحو مناسب من خلال استيعاب كامل تكلفتها، الأمر الذي يؤثر بدوره على القدرة التنافسية لهذه المنتجات والخدمات. وينبغي للبلدان، في هذا السياق أن تجري تحليلات لآثار هذا التقدير على إدارة الغابات والتنمية الاقتصادية. وينبغي للبلدان أيضاً أن تنفذ استراتيجيات استيعاب كامل تكلفة المنتجات والخدمات الحرجية وبدائلها، مع الأخذ في الاعتبار التكاليف والفوائد المحتملة التي تتحقق من تحسين كفاءة قطاع الغابات واستدامته.

٣٦ - وتفيد بعض الدراسات المتوافرة عن التحليل النسبي للآثار البيئية للمنتجات الحرجية وبدائلها لكامل دورها الحياتية أن منتجات الغابات هي الأفضل وإن كان الأمر يتطلب إجراء المزيد من البحث بشأن هذا التحليل القائم على الدورة الحياتية.

٣٧ - وتشكل طبيعة ومدى التجارة غير المشروعة في منتجات الغابات الخشبية وغير الخشبية، بما في ذلك الموارد البيولوجية الحرجية، مصدر قلق بالغ بسبب ما ينطوي عليه ذلك من أضرار بالنسبة للنظم البيئية، وفقدان التنوع البيولوجي، وما يعود على الحكومات وأصحاب الغابات والمجتمعات المحلية و/أو الأصلية من خسارة في الإيرادات وتشويه أسواق المنتجات والخدمات الحرجية. ومن المهم توافر سياسات وطنية وتعاون دولي للحد من التجارة غير المشروعة بهدف القضاء عليها.

٣٨ - وقد أثارت التغييرات الأخيرة في أسواق منتجات الغابات، التي من قبيل التغييرات الناجمة عن الأزمة المالية الأخيرة، الانشغال بشأن القدرة على الاستمرار في تنفيذ التدابير الرامية إلى الإدارة المستدامة للغابات وإن كانت قد زادت من الحاجة إليها في الوقت نفسه. ويتطلب الأمر دراسة ورصد الآثار الطويلة الأجل لهذه الأحداث غير المتوقعة على الجهود الرامية إلى تعزيز الإدارة المستدامة للغابات. وهذه الحالات تبرز الحاجة إلى وضع استراتيجيات للإدارة المستدامة للغابات ذات منظور طويل الأجل حتى يمكن تقليل الآثار السلبية للتغيرات القصيرة الأجل في الأسواق.

٣٩ - وتواجه البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود والبلدان الجزرية الصغيرة مشاكل خاصة في تطوير قطاعها الحرجية لتلبي احتياجاتها المحلية من المنتجات والخدمات الحرجية. وهي تعتمد، في كثير من المجالات على بلدان أخرى لتلبية احتياجاتها من المنتجات والخدمات الحرجية. والتجارة مسألة أساسية في تلبية هذه الاحتياجات، ويمكن للسياسات الاقتصادية والتجارية الدولية أن تكون لها آثار خطيرة على الجهود التي تبذلها هذه البلدان لتوسيع

٤٠ - ولا بد من زيادة شفافية الأسواق بغرض تحسين إمكانية الوصول إلى الأسواق أمام المنتجات والخدمات الحرجية، بما في ذلك تلك القادمة من الغابات المدارة إدارة مستدامة^(٤). ويشكل دور القطاع الخاص في هذا الصدد عنصراً حيوياً ولكن ثمة حاجة إلى أن تتخذ جميع الأطراف الإجراءات اللازمة لتحسين شفافية الأسواق. ومن شأن زيادة فهم المنتجين والمستهلكين على السواء للعلاقة الممكنة بين التجارة بالمنتجات والخدمات الحرجية وبدائلها والإدارة المستدامة للغابات المساعدة في تشجيع الخيارات الرشيدة في العرض والطلب المتعلقين بالمنتجات والخدمات الحرجية وبدائلها.

مقترحات العمل

٤١ - أكد المنتدى أهمية تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن التجارة والبيئة. ومن أجل مواصلة التنفيذ الفعال لهذه المقترحات، فإن المنتدى:

(أ) حث البلدان، بما في ذلك الشركاء التجاريين، على الإسهام في تحقيق التجارة بالمنتجات والخدمات الخشبية وغير الخشبية من الغابات ذات الإدارة المستدامة، وتنفيذ السياسات والإجراءات وخاصة تلافي السياسات التي تحدث آثاراً عكسية سواء على التجارة أو على الإدارة المستدامة للغابات؛

(ب) حث البلدان والمنظمات الدولية، بما في ذلك منظمة التجارة العالمية^(٥) والأطراف الأخرى المهتمة بالأمر على القيام بمزيد من الأعمال التعاونية بشأن مخططات التصديق و/أو التوسيم الاختيارية، تمسها مع توصيات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، مع السعي في ذات الوقت إلى تعزيز إمكانية المقارنة بينها على الصعيد الدولي

(٤) ناقش المنتدى الإشارة المحددة إلى "بما في ذلك تلك القادمة من المناطق المدارة إدارة مستدامة" إلا أنه لم يتوصل إلى توافق آراء بصدها.

(٥) ناقش المنتدى الإشارة المحددة إلى منظمة التجارة العالمية في هذا السياق إلا أنه لم يتوصل إلى توافق آراء بصدها.

والنظر في المعادلة بينها، مع مراعاة تنوع الحالات الوطنية والإقليمية، وكفالة الشفافية الكافية وعدم التمييز في تصميم هذه المخططات وتنفيذها، وكذلك اتساقها مع الالتزامات الدولية لتشجيع الإدارة المستدامة للغابات ولتلا تفضي إلى عوائق لا مبرر لها أمام إمكانية الوصول للأسواق؛

(ج) حث البلدان على إجراء تحليلات لآثار استيعاب التكلفة الكاملة على إدارة الغابات والتنمية الاقتصادية وتنفيذ استراتيجيات استيعاب التكلفة الكاملة للمنتجات والخدمات الحرجية وبدائلها؛

(د) طلب من البلدان والمنظمات الدولية والأطراف الأخرى المهتمة بالأمر الاضطلاع بمزيد من الأعمال المتعلقة بتحليل للآثار البيئية الناشئة عن المنتجات الحرجية وبدائلها يتناول كامل دورة الحياة؛

(هـ) دعا جميع الأطراف المهتمة بالأمر إلى اتخاذ إجراءات لتحسين شفافية الأسواق، مع أخذ دور القطاع الخاص في الاعتبار، للمساعدة في تشجيع الخيارات الرشيدة من قبل المنتج والمستهلك في العرض والطلب المتعلقين بالمنتجات الحرجية والخدمات الحرجية وبدائلها؛

(و) دعا البلدان إلى دراسة الإجراءات المناسبة على الصعيد الوطني والنهوض بالتعاون الدولي من أجل الحد من التجارة غير المشروعة بمنتجات الغابات الخشبية وغير الخشبية بما في ذلك الموارد البيولوجية، بهدف القضاء عليها؛

(ز) حث البلدان على وضع استراتيجيات للإدارة المستدامة للغابات ذات منظور طويل الأجل حتى يمكن التقليل إلى أقصى حد من الآثار السلبية للتغيرات القصيرة الأجل في الأسواق، مثل الأزمات المالية الإقليمية الأخيرة؛

(ح) حث البلدان على الاعتراف بالأهمية الاستثنائية للواردات من منتجات الغابات بالنسبة للبلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود والنظم الإيكولوجية الهشة للغابات، والدول النامية الجزرية الصغيرة، من أجل تلبية احتياجاتها من المنتجات والخدمات الحرجية ومساعدتها في توسيع وإصلاح غطائها الحرجي.

٤٢ - ناقش المنتدى مقترح العمل التالي إلا أنه لم يتمكن من التوصل إلى توافق آراء بصدد:

”أيد ما تبذله البلدان ومنظمة التجارة العالمية من جهود متواصلة نحو تحرير التجارة وإيلاء اهتمام خاص بإزالة القيود التجارية المتبقية والناشئة التي تقيد إمكانية الوصول إلى الأسواق، لا سيما بالنسبة للمنتجات الحرجية ذات القيمة المضافة“.

جيم - نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً لدعم الإدارة المستدامة للغابات

الاستنتاجات

٤٣ - أعاد المنتدى تأكيد أهمية المبادئ المتعلقة بالغابات، والفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، (قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٩، المرفق)، والمقرر ٣/٦ الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة، بالنسبة لنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً لدعم إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها. وأكد المنتدى الروابط القوية القائمة فيما بين الإدارة المستدامة للغابات ونقل التكنولوجيات، وبناء القدرات وبناء المؤسسات، والاستثمار والتمويل من المصادر العامة والخاصة على السواء.

٤٤ - وعلى الرغم من أن نقل التكنولوجيات لا يمكنه أن يخفف كل المعوقات التي تعيق الإدارة المستدامة للغابات، فقد أكد المنتدى أن تحسين الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً واستخدامها ينطوي على إمكانية كبيرة لتعزيز الإدارة المستدامة للغابات. والواقع أن البيئات المتعلقة بالسياسات والتدابير المواتية للإدارة المستدامة للغابات والاستثمار مهمة بقدر أهمية توفر التكنولوجيات ذاتها وتطبيقها على نحو سليم.

٤٥ - وينبغي للجهود المبذولة لتعزيز التعاون في مجال التكنولوجيات من خلال تطوير ونقل ونشر التكنولوجيات السليمة بيئياً أن تعترف بالمساهمات الهامة، وإن كانت متباينة، من جانب القطاعين العام والخاص، مع التشديد على الدور الحكومي في وضع سياسة تمكينية وإطار قانوني ومؤسسي تمكيني وتعزيزهما.

٤٦ - وينبغي لبرامج الغابات الوطنية، على النحو المبين في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات عن دورته الرابعة، (انظر E/CN.17/1997/12، الفقرة ١٧ (أ))، أن تيسر تطوير ونقل تكنولوجيات سليمة بيئياً دعماً للإدارة المستدامة للغابات وتجهيز المنتجات الحرجية. وثمة حاجة إلى زيادة مشاركة الأطراف المهتمة بالأمر في تطوير التكنولوجيات المتصلة بالغابات وتيسير فعالية تطوير واستخدام التكنولوجيات والدراية الفنية، وفقاً للتشريعات الوطنية، وذلك من خلال الشراكات فيما بين القطاعين العام والخاص، بما في ذلك مراكز البحث، والجامعات والشركات، والسكان الأصليين، والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية.

٤٧ - وهناك مجموعة واسعة من التكنولوجيات السليمة بيئيا المتاحة، وخاصة في البلدان المتقدمة النمو، يمكنها أن تدعم الإدارة المستدامة للغابات. وتتباين السياسات والإجراءات وأنواع التمويل اللازمة لتحقيق الكفاءة في اختيار ونقل وتطوير واستخدام هذه التكنولوجيات، حسب نوع التكنولوجيا والظروف المحلية والغرض من استخدامها. وينبغي أن تستند إلى حركة الطلب وأن تتفق مع الأولويات الوطنية في الإدارة المستدامة للغابات، على النحو الوارد في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها، حسب الاقتضاء، وأن تعكس في برامج وطنية للغابات، وأكد المنتدى وجوب قيام المجتمع الدولي، حسب الاقتضاء، بتعزيز وتيسير وتمويل الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا والدراية الفنية المرتبطة بها ونقلها إلى البلدان النامية بصفة خاصة، وفقا لشروط مواتية بما في ذلك نقلها بشروط تساهلية وتفضيلية، حسب اتفاق متبادل، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية والاحتياجات الخاصة لدى البلدان النامية من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٤٨ - وكانت الجهود المبذولة من أجل التقييم الشامل لاحتياجات التكنولوجيا ومدى ملاءمتها غير كافية حتى الآن. وكثير من البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بحاجة إلى تعزيز قدراتها على تقييم مدى السلامة البيئية للتكنولوجيات واستدامتها الاقتصادية وآثارها الاجتماعية.

٤٩ - ولدى البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود احتياجات تكنولوجية تتعلق بصفة خاصة بالتشجير من أجل استصلاح الأراضي، وإعادة التشجير وإصلاح الغابات المتدهورة، ومن أجل الإدارة الذاتية للغابات القائمة والفريدة من نوعها في أغلب الأحيان.

٥٠ - وتتوفر فرص لتمويل ونقل التكنولوجيا بين الشمال والجنوب من خلال المساعدة الإنمائية الرسمية، وتتوفر فرص أخرى لتمويل ودعم التعاون بين الشمال والجنوب في نقل التكنولوجيا من خلال الشراكات العامة والخاصة، ومشاريع الأعمال المشتركة، والاستثمارات الأجنبية المباشرة، ويوجد أيضا دور هام للمنظمات الدولية في نشر وتسهيل نقل المعارف القائمة. وتتوقف المشاركة الناجعة والفعالة للقطاع الخاص في نقل التكنولوجيا بين الشمال والجنوب على المصالح المتبادلة وعلى وجود بيئة تمكينية مواتية، بما في ذلك النهوض بأدوات السياسة الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي الخاص، وللمنظمات الدولية والإقليمية دور هام في ميدان نقل التكنولوجيا المتعلقة بالغابات. ويمكن للشبكات الإقليمية أن تساهم في استخدام التكنولوجيات القائمة على نحو أكثر كفاءة وفعالية.

٥١ - والتعاون بين بلدان الجنوب مكمل لنقل التكنولوجيا والدراية الفنية بين الشمال والجنوب. وهناك إمكانيات للمزيد من تعزيز نقل التكنولوجيا والدراية الفنية بين بلدان الجنوب. وقد تكون التكنولوجيات المتولدة في الجنوب أيسر في الحصول عليها وأكثر قابلية للتطبيق وأقل تكلفة وتنطوي إمكانيات لنشرها أكبر من بعض التكنولوجيات المستخدمة في الشمال، وينبغي إيلاء عناية خاصة حسب الاقتضاء إلى التكنولوجيات المحلية السليمة بيئياً، بما في ذلك المعارف التقليدية المتعلقة بالغابات، ويتعين أن يتم نقل هذه التكنولوجيات والمعارف الفنية بموافقة حائزها ووفقاً للتشريعات الوطنية.

٥٢ - وأقر المنتدى أهمية التكنولوجيات المتعلقة بالموارد البيولوجية للغابات (على النحو المحدد في اتفاقية التنوع البيولوجي). ويتعين في هذا الشأن تعزيز التعاون بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو بشأن نقل التكنولوجيات واستحداثها - حسب الاقتضاء - من أجل الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية للغابات (على النحو المحدد في اتفاقية التنوع البيولوجي)، ومن حيث صلتها بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها واستدامة تنميتها. بما يتمشى مع التقدم المحرز بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وانطلاقاً من ذلك التقدم ودون المساس بالالتزامات التي ارتبطت بها أطراف الاتفاقية ضمن نطاقها.

٥٣ - ولم يتم حتى الآن سوى إيلاء قدر ضئيل نسبياً من الاهتمام لوجوب زيادة نشر التكنولوجيا والدراية الفنية إلى المستعملين النهائيين من خلال الخدمات الإرشادية الحرجية، ومن أجل تحقيق ذلك، تتوافر لدى بعض البلدان آليات و/أو برامج إرشادية فعالة تنطوي على إمكانيات كبيرة للاقتضاء بها من جانب مجموعة أوسع من البلدان.

٥٤ - وثمة حاجة ملحة إلى تطبيق تكنولوجيات حديثة ومناسبة وسليمة من الناحية البيئية تتعلق بالطاقة المولدة من الخشب وتتيح استعمالاً أكثر كفاءة للفضلات والمنتجات الثانوية الناجمة عن قطع الأشجار وتجهيز الأخشاب، فضلاً عن أخشاب الأشجار المقطوعة لاستخدامها كحطب في الأغراض الصناعية والمتزلية على السواء.

٥٥ - وينبغي تركيز الاهتمام على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في بناء القدرات ونقل التكنولوجيات، وخاصة في إطار استخدام طاقة الحطب وزراعة الأشجار من أجل الاستخدام في الطاقة المتزلية، والإدارة المستدامة للغابات وحياسة وامتلاك الغابات والأراضي المخصصة للتشجير. وتنطوي التكنولوجيات المناسبة لاستعمال الخشب كمصدر للوقود لدى الأسر الريفية على إمكانيات كبيرة للنهوض بصحة المرأة ووضعها الاجتماعي والاقتصادي في كثير من البلدان النامية.

مقترحات العمل

٥٦ - أكد المنتدى أهمية تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً. ومن أجل مواصلة تنفيذها على نحو فعال قام المنتدى بما يلي:

(أ) حث البلدان على القيام، تمثيلاً مع مقرر لجنة التنمية المستدامة ٣/٦ وكذلك الفقرة ٧٧ من مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات (E/CN.17/1997/12)، باتخاذ إجراءات لتوسيع وإنشاء آليات و/أو مبادرات أخرى للنهوض بنقل التكنولوجيا من البلدان المتقدمة النمو إلى البلدان النامية لتعزيز الإدارة المستدامة للغابات؛

(ب) حث جميع البلدان على استحداث سياسة تمكينية وإطار قانوني ومؤسسي يشجع الاستثمارات المناسبة من القطاعين العام والخاص في تكنولوجيات سليمة بيئياً من أجل الإدارة المستدامة للغابات بما يتماشى مع البرامج الوطنية للغابات، حيثما ينطبق؛

(ج) حث البلدان والمنظمات الدولية المعنية على دعم تعزيز التعاون بين المؤسسات من أجل تيسير تقييم الاحتياجات إلى تطوير ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً المتعلقة بالغابات من خلال التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب. وينبغي لهذه المؤسسات التي يسلم بدورها كمراكز امتياز، أن تعمل كمراكز لتبادل المعلومات بما يتماشى مع الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١، بغية التعجيل بتدفق هذه التكنولوجيات؛

(د) حث جميع البلدان على إدراك أهمية نقل التكنولوجيات إلى البلدان النامية والنظم الاقتصادية التي تمر بمرحلة انتقال، بما في ذلك بناء القدرات البشرية والمؤسسية، بوصف ذلك جزءاً من عملية الاستثمار والتنمية المستدامة؛ وأهمية الجمع بين نقل التكنولوجيا والتدريب والتعليم والدعم المؤسسي بغية تعزيز الاستخدام الفعال للتكنولوجيات السليمة بيئياً ونشرها على نطاق واسع؛

(هـ) حث جميع البلدان ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، على اتخاذ مزيد من التدابير الملموسة لتعزيز وتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً إلى البلدان النامية وفقاً لشروط مواتية، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية حسبما يتفق عليه بشكل متبادل، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين الدولية والقوانين المحلية ذات الصلة بهدف مواصلة تطبيق توصيات جدول أعمال القرن ٢١ ولجنة التنمية المستدامة والفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، وفي هذا السياق، تعبئة مزيد من الدعم لاستحداث

وتطبيق التكنولوجيات المناسبة والدراية الفنية المرتبطة بها داخل هذه البلدان لتعزيز قدراتها على تنفيذ الإدارة المستدامة للغابات؛

(و) حث البلدان والمنظمات الدولية ذات الصلة على النظر في اتخاذ تدابير عملية للنهوض بنشر التكنولوجيات السليمة بيئيا إلى المستعملين النهائيين، وخاصة في المجتمعات المحلية في البلدان النامية، من خلال الاستخدام الكفء للخدمات الإرشادية؛

(ز) حث البلدان والمنظمات الدولية ذات الصلة على النهوض بالشرارات، والمبادرة - حسب الاقتضاء - بالتنسيق والتعاون في مجال المساعدة التقنية والمالية المتعلقة بالغابات وبناء القدرات فيما يتصل بنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا وتطويرها وتطبيقها؛

(ح) شجع البلدان على أن تقوم، بالتعاون مع المنظمات الدولية، بالترويج لنقل تكنولوجيات التأهيل السليمة بيئيا لغرض الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية الحرجية في المناطق الحرجية بيئيا، وأن تستحدث الوسائل الملائمة لتشجيع تقاسم التكنولوجيات السليمة بيئيا بين البلدان وداخلها، بما في ذلك إقامة صلات فعالة بين البحوث والارشاد والتنفيذ؛

(ط) أكد أهمية تقديم المساعدة إلى البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود والبلدان ذات النظم الإيكولوجية الحرجية الهشة، في جهودها فيما يتعلق ببناء القدرات التي من شأنها تسهيل استحداث ونقل تكنولوجيات سليمة بيئيا لتلبية هذه الاحتياجات؛

(ي) حث البلدان على العمل على أن تتقاسم، بصورة نزيهة وعادلة ووفق شروط متبادلة ومنتفق عليها، فوائد استغلال الموارد الجينية الحرجية (حسب تعريفها في اتفاقية التنوع البيولوجي) ونتائج البحوث وتطبيقاتها، وأن تعمل، عند الضرورة، على معالجة قضايا تعيين أصول الموارد الجينية الحرجية ضمن حقوق الملكية الفكرية الخاصة بها، ذات الطبيعة المحددة، أو غير ذلك من نظم الحماية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، مع مراعاة ما يجري من عمل في اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات الدولية، بما يتفق وقوانينها الوطنية؛

(ك) ناقش المنتدى أيضا اقتراحا دون أن يتمكن من التوصل إلى توافق آراء بشأنه وهو المتعلق بتشجيع البلدان على استحداث آليات مناسبة و/أو اتخاذ تدابير لتمكين السكان الأصليين والمجتمعات المحلية والفئات المعتمدة على الغابات من إدراك المنافع المحتملة من المعارف التقليدية المتصلة بالغابات وفقا لاتفاقية التنوع البيولوجي، من خلال إقامة وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بهذه المعارف، بما في ذلك الاعتراف الواجب باستخدام المعارف التقليدية المتعلقة بالغابات في تطبيقات البراءات المتعلقة بالتكنولوجيات؛

(ل) حث جميع البلدان، وخاصة البلدان المتقدمة النمو، على مواصلة الإجراءات التي من شأنها تسهيل نقل وتطوير وتطبيق التكنولوجيات السليمة بيئياً من أجل استخدام المنتجات الثانوية الخشبية وغير الخشبية التي تنتج عن تقطيع الأخشاب من أشجار الغابات وتجهيز الأخشاب للأغراض الصناعية والمزلية ثم تحليل الآثار المترتبة على ذلك، مع إيلاء عناية خاصة لمواد النفايات الخشبية كمصدر للطاقة؛

(م) أهاب بالبلدان أن تتخذ خطوات لضمان تكافؤ الفرص أمام المرأة، وخاصة النساء الأصليات والمرأة في المناطق الريفية، ليصبحن مستفيدات من التكنولوجيات السليمة بيئياً والدراية الفنية والخدمات الإرشادية المتعلقة بالغابات؛

(ن) حث البلدان على تعزيز برامج التوعية التي تستهدف المرأة في مجالات التعليم والتدريب والائتمانات الصغيرة، المتعلقة ببرامج التنمية المجتمعية، والاستخدام المتزلي للأخشاب وقطع الأخشاب في الوقود وتكنولوجيا الطهي الفعالة من حيث الطاقة؛

(س) حث البلدان والمنظمات الدولية ذات الصلة على استخدام البيانات والمعلومات المفصلة حسب نوع الجنس في الاستقصاءات والدراسات القطاعية المستخدمة في استحداث تكنولوجيات تتعلق بسياسات ومشاريع الإدارة المستدامة للغابات.

دال - المسائل التي تحتاج إلى مزيد من التوضيح

١ - الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها

الاستنتاجات

٥٧ - أكد المنتدى من جديد الحاجة إلى تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن هذا العنصر البرنامجي، وأشار إلى استمرار أهميتها وصلاحتها. وأحاط علماً في هذا الصدد بتوصيات حلقة العمل العالمية المعقودة في كوستاريكا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

٥٨ - وللتغلب على العقبات الرئيسية عند معالجة الأسباب الكامنة وراء إزالة الغابات وتدهورها، أكد المنتدى أهمية اتساق السياسات داخل قطاع الغابات وخارجه. وعلاوة على ذلك، أكد الحاجة إلى التنسيق الفعال على صعيد السياسات في معالجة الأسباب الأساسية لإزالة الغابات التي غالباً ما تكون مترابطة وذات طابع اجتماعي واقتصادي وتشمل الفقر؛ وانعدام أنماط الحياة المأمونة للأراضي؛ وعدم كفاية اعتراف القوانين والتشريعات الوطنية بحقوق واحتياجات مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تعتمد على الغابات؛ وقصور السياسات الشاملة لعدة قطاعات؛ وبخس قيمة المنتجات والخدمات الحرجية؛ وعدم

المشاركة؛ وانعدام الحكم السليم؛ وانعدام المناخ الاقتصادي المساند الذي يدعم الإدارة المستدامة للغابات؛ والتجارة غير المشروعة؛ والافتقار إلى القدرات؛ والافتقار إلى بيئة مساعدة على الصعيدين الوطني والدولي؛ والسياسات الوطنية التي تعمل على تشويه السوق وتشجيع تحويل أراضي الغابات إلى استعمالات أخرى، بما في ذلك ما يحدث في أراضي الغطاء الحرجي المحدود. ولوحظ أيضا أن الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها والنهج المتبعة في معالجتها تتسم بخصائص قطرية في أغلب الحالات وبالتالي تختلف من بلد لآخر.

٥٩ - وواصل المنتدى الاعتراف بالحاجة إلى إجراء تحليلات على الصعيدين الوطني والدولي لسلسلة الأسباب التي تسهم في إحداث تغييرات كمية ونوعية في الغابات، ولا سيما عن طريق استخدام الإطار التشخيصي المشار إليه في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات عن دورته الرابعة (انظر E/CN.17/IFF/1997/12، الفقرة ٣١).

٦٠ - واعترف المنتدى بالدور الهام للحكومات في وضع سياسات وطنية في بلد كل منها من أجل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات، أكد في الوقت ذاته على أن للقطاع الخاص في كل من البلدان النامية، والبلدان المتقدمة النمو، دورا هاما أيضا في وضع وتنفيذ السياسات المتعلقة بالغابات. وتتطلب مكافحة إزالة الغابات مشاركة كثير من العناصر الفاعلة بما في ذلك الحكومات الوطنية ودون الوطنية، والمجتمع المدني، وملاك الغابات، والمنظمات الدولية، والقطاع الخاص، ومنظمات البحوث، ووكالات المعونة الدولية والشائبة وتدعو الحاجة إلى مشاركة واسعة النطاق من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية، (بما في ذلك الشعوب الأصلية والشعوب الأخرى المعتمدة على الغابات التي تمارس الأنماط المعيشية التقليدية، وملاك الغابات، والمجتمعات المحلية التي يحوز كثير منها معارف تقليدية مهمة تتعلق بالغابات؛ انظر قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٩، المرفق، الفقرة ٣٧)، والمرأة في العمليات المتعلقة بالغابات. ويلزم أن تعمل جميع العناصر الفاعلة معا من أجل المبادرة بعمليات، على الصعيدين الوطني والدولي، للمعالجة الفعالة للأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها.

٦١ - وثمة تحدٍ رئيسي يتعلق بإزالة الأشجار هو تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات. وبالنسبة للبلدان النامية يستتبع ذلك الاستجابة للاحتياجات السياسية والمالية والتقنية وإعطاء الأولوية لسياسات وبرامج الغابات الوطنية؛ أما بالنسبة للبلدان المانحة والمنظمات الدولية فإنه يستتبع زيادة تركيز التعاون والتنسيق لدعم جهودها المتعلقة بمجالات العمل ذات الأولوية المتفق عليها.

٦٢ - ويلزم إجراء تقدير لقيمة جميع السلع والخدمات، بما فيها الموارد البيولوجية (على النحو المعرف في اتفاقية التنوع البيولوجي)، التي توفرها الغابات للتحقق من أهميتها بالمقارنة بالاستعمالات الأخرى للأراضي. ويمثل عدم التقدير الكافي لقيمة الغابات الطبيعية أحد الأسباب الأساسية الهامة لإزالة الغابات. ويمثل عدم تقدير قيمة خدمات الغابات البيئية والاجتماعية غير المطروحة للتسويق قصورا في الأسواق، وينبغي التصدي للإعانات المعاكسة التي تشجع تحويل الأراضي ذات الغطاء الحرجي. وترتبط إزالة الغابات ارتباطا وثيقا بنقص القدرة التنافسية الاقتصادية والمالية للإدارة المستدامة للغابات مقارنة بالاستعمالات البديلة الأخرى للأراضي. وقد أسفرت التقديرات الاقتصادية الراهنة لقيمة الموارد الحرجية في أغلب الأحيان عن حوافز غير كافية للاستخدام المستدام للموارد، مما يدفع بدوره إلى تدهور البيئة. وينبغي أن يشمل تسعير السلع والخدمات الحرجية التكاليف والفوائد البيئية والاجتماعية. وفي هذا الصدد، يؤكد المنتدى أهمية عمله المتعلق بتقدير القيمة (انظر العنصر البرنامجي ثانيا - د '٥') والأدوات الاقتصادية (انظر العنصر البرنامجي ثانيا - د '٦').

مقترحات العمل

٦٣ - يشير المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتعلقة بهذا العنصر البرنامجي (انظر E/CN.17/1997/12، الفقرات ١٧ (هـ)، و ١٧ (و)، و ٢٧ إلى ٣١، و ٦٧ (ز)، و ٧٠ (ج)، و ٧٧ (و)).

٦٤ - وأكد المنتدى أهمية تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق بشأن الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها، مع التشديد بصفة خاصة على احتياجات ومتطلبات البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود والنظم الإيكولوجية الحراجية الهشة. ومواصلة تنفيذها الفعال، شجع المنتدى البلدان على القيام، بمساعدة من المنظمات الدولية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية، بتنفيذ المقترحات الإضافية التالية من خلال عمليات الشراكة التي تشمل، حسب الاقتضاء، مشاركة المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والمجتمعات الأصلية والمحلية وملاك الغابات والقطاع الخاص:

(أ) مواصلة دراسة سلسلة الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها داخل كل بلد، بما في ذلك أثر الفقر وأثر العمليات الحراجية خارج قطاع الغابات، واتخاذ التدابير العملية لمعالجتها؛

(ب) وضع إجراءات مناسبة من أجل النهوض بالمشاركة الفعالة من جانب جميع الأطراف المهتمة بالأمر في عملية اتخاذ القرار بشأن إدارة الغابات؛

- (ج) دعم قانون و/أو ترتيبات الحيازة المناسبة للأراضي كوسيلة لتحديد ملكية الأراضي تحديدا واضحا، فضلا عن حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية وملاك الغابات، من أجل الاستخدام المستدام لموارد الغابات، مع مراعاة حق السيادة لكل بلد وإطاره القانوني؛
- (د) استحداث آليات، حسب الاقتضاء، لزيادة إتاحة الأراضي واستغلال الموارد الحرجية على أساس مستدام؛
- (هـ) دعم بناء القدرات في المجتمعات المحلية، وخاصة بالنسبة لذوي المسؤوليات في إدارة الغابات، بما في ذلك في البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود، ونشر الوعي في المجتمع بأسره بشأن أهمية المسائل المتعلقة بإزالة الغابات وتدهورها؛
- (و) دعم وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في الإدارة المستدامة للغابات، وذلك عن طريق المشورة التقنية، والحوافز الاقتصادية الوطنية والدولية، وتوفير أطر قانونية، حسب الاقتضاء؛
- (ز) تعزيز صيانة الموارد الحرجية والنهوض بها من خلال ممارسات الإدارة المستدامة للغابات، وتعزيز استحداث موارد حرجية جديدة من خلال إنشاء الغابات المزروعة بالأشجار وغير ذلك من الوسائل، مثل إصلاح الغابات المتدهورة، مع مراعاة آثارها الاجتماعية والثقافية والبيئية، وتكاليفها ومنافعها الاقتصادية؛
- (ح) تحديد وقياس عدم إدماج العوامل الخارجية، وتقديم حوافز إيجابية يمكن أن تسهم في مكافحة إزالة الغابات وتدهورها في القطاعين الحرجي وغير الحرجي على السواء؛
- (ط) دعم برامج المجتمعات المحلية لبناء القدرات والتسهيلات الائتمانية، وتيسير فرص وصول المنتجات والخدمات الحرجية إلى الأسواق المحلية والخارجية؛
- (ي) توجيه طلب إلى المؤسسات المالية الدولية لإجراء تحليل لآثار الديون الخارجية على إزالة الغابات وتدهورها، وتوجيه طلب إلى المؤسسات المالية الدولية لاستكشاف نهج وخطط مالية مبتكرة، بالتعاون مع البلدان المانحة والبلدان المتلقية، لمساعدة البلدان على تعزيز الإدارة المستدامة للغابات.
- ٦٥ - ودعا المنتدى أيضا المؤسسات المالية الدولية إلى زيادة شفافية اتخاذ القرار لما لها من تأثير على الإدارة المستدامة للغابات، وإلى كفالة دعم سياساتها للإدارة المستدامة للغابات.
- ٦٦ - ودعا المنتدى أيضا البلدان إلى استخدام برامج وطنية للغابات، حسب الاقتضاء، أو برامج أخرى ذات صلة لإشراك المجتمعات الأصلية والمحلية والمرأة في وضع وتنفيذ تدابير

ترمي إلى حماية حقوقها وامتيازاتها فيما يتعلق بالأراضي الحرجية، والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات والموارد البيولوجية الحرجية (على النحو المعرف في اتفاقية التنوع البيولوجي).
٦٧ - وشجع المنتدى المنظمات الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالغابات على دعم وضع سياسة شاملة لمسائل حيازة الأراضي المتعلقة بإزالة الغابات وتدهورها.

٢ - المعارف التقليدية المتصلة بالغابات

الاستنتاجات

٦٨ - يمكن لإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (كما في ذلك الشعوب الأصلية والشعوب الأخرى المعتمدة على الغابات التي تمارس الأنماط المعيشية التقليدية، وملاك الغابات، والمجتمعات المحلية، التي يحوز كثير منها معارف تقليدية مهمة متصلة بالغابات) انظر قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٩، المرفق، الفقرة ٣٧)، وفهم واستخدام معارفها التقليدية، فضلا عن الاعتراف بحقوقها في الموارد الطبيعية الموجودة في مناطقها التقليدية، في حدود القوانين والولايات الوطنية، أن يدعم وضع وتنفيذ ورصد سياسات تهدف إلى الإدارة المستدامة للغابات. ومن شأن تقاسم وتطبيق هذه المعارف أن يساعد الأطراف ذات المصلحة على تجنب الإجراءات التي تؤثر بطريقة غير مواتية على النظم الإيكولوجية والنظم الاجتماعية المحلية. ويمكن للمعارف التقليدية أن تكمل التكنولوجيات الجديدة، ويمكن تطويرها واستخدامها على نطاق أوسع. وأشار المنتدى في هذا الشأن إلى مقترحات العمل ذات الصلة المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات (وخاصة الواردة في الوثيقة E/CN.17/1997/12، الفقرة ٤٠ (ص)).

٦٩ - أقر المنتدى بالحاجة إلى إجراء المزيد من استكشاف طرائق النهوض بقدر أكبر من الاعتراف بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات والداخلية في الإدارة المستدامة للغابات واحترامها وحمايتها. ويمكن تحقيق المزيد من فهم دور المعارف التقليدية المتصلة بالغابات في الإدارة المستدامة للغابات عن طريق تحديد النظم التقليدية للنهوض بإدارة الموارد الحرجية وحفظها واستخدامها على نحو مستدام، وفقا للمادة ٨ (ي) والأحكام الأخرى الواردة في اتفاقية التنوع البيولوجي ومقترحات العمل المستمدة من عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

٧٠ - ويجري تناول عدة عمليات ذات صلة بتطبيق وتطوير أشكال قانونية وأشكال أخرى لحماية المعارف التقليدية المتصلة بالغابات من خلال مختلف المنظمات والصكوك الدولية. وينبغي أن يتوفر تعاون وتنسيق وثيقان بين أعمال اتفاقية التنوع البيولوجي وتنفيذ

مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وفي حين اعترف المنتدى بأهمية أعمال المنظمة العالمية للملكية الفكرية واتفاقية التنوع البيولوجي وأهمية آليات الحماية الفعالة لنظم وممارسات المعارف التقليدية، وأشار إلى مذكرة التفاهم المقترحة بين المنظمة العالمية للملكية الفكرية واتفاقية التنوع البيولوجي، فقد أكد أهمية العمل الجاري لوضع تقدير وفهم مشتركين للعلاقة بين حقوق الملكية الفكرية، المخصصة أو غيرها من نظم الحماية ذات الصلة، وبين اتفاقية التنوع البيولوجي.

٧١ - واعترف المنتدى، التزاما منه بالفصل ٢٦ في جدول أعمال القرن ٢١، ومشيرا أيضا إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية ذات الصلة، بالأهمية الحاسمة لحقوق المجتمعات الأصلية والمحلية في المشاركة في حفظ وإدارة جميع أنواع الغابات والموارد البيولوجية الحرجية.

٧٢ - ولاحظ المنتدى ورحب بإنشاء الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية لفترات ما بين الدورات المعني بالمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة من اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي تشارك فيه المجتمعات الأصلية والمحلية.

مقترحات العمل

٧٣ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتعلقة بهذا العنصر البرنامجي (وخاصة الواردة في الوثيقة E/CN.17/1997/12، الفقرات ٤٠ (أ) إلى ٤٠ (ص) و ١٣٢ (ج)).

٧٤ - وأهاب المنتدى بالبلدان القيام بما يلي:

(أ) تنفيذ تدابير فعالة لتوفير الاعتراف والاحترام والحماية والصيانة للمعارف التقليدية المتصلة بالغابات في الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك الموارد البيولوجية الحرجية (على النحو المعرف في اتفاقية التنوع البيولوجي)، في حدود ما تتمتع به من حقوق للملكية الفكرية، المخصصة أو غيرها من نظم الحماية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، مع الأخذ في الاعتبار الأعمال المطروحة في اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات الدولية ذات الصلة؛

(ب) تشجيع التقاسم العادل والمنصف مع حائزي هذه المعارف والابتكارات والممارسات للمنافع التي تعود من استخدامها، بما في ذلك النظر في دفع مبالغ، حسب الاقتضاء، وفقا للمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة في المواد ١٥ و ١٦ و ١٩ من اتفاقية

التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات الدولية ذات الصلة، ومع أخذ القوانين الوطنية في الاعتبار؛

(ج) العمل مع المنظمات الدولية ذات الصلة من أجل المساعدة في وضع تقدير وفهم مشتركين للعلاقة بين حقوق الملكية الفكرية، المخصصة أو غيرها من نظم الحماية ذات الصلة، وبين اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك العمل، حسب الاقتضاء، من أجل معالجة المسائل المتصلة بتحديد أصول المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، والمعرفة المستقاة من استخدام الموارد الجينية الحرجية (على النحو المعرف في اتفاقية التنوع البيولوجي) بغية حماية هذه المعارف من استخدامها بصورة غير ملائمة؛

(د) القيام، حسب الاقتضاء، على الصعيد الوطني، باستحداث أو تعزيز التشريعات والسياسات اللازمة لتحقيق الأهداف الواردة ضمن المادة ٨ (ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي وتنفيذها ومساندة جهود المنظمات والمؤسسات الدولية ذات الصلة فيما يتعلق بحماية وتطبيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، مما يمكن أن يشمل وضع مبادئ توجيهية، وفقاً لولاياتها.

٧٥ - ودعا المنتدى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي إلى القيام - بمشاركة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومن خلال الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية لفترات ما بين الدورات، في إطار برنامج عمله، وفي إطار الأحكام ذات الصلة من اتفاقية التنوع البيولوجي - بإدراج خيارات بشأن جمع وتسجيل وتطبيق وتحديد مكان المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، مع التسليم بضرورة تشجيع التطبيق الأوسع نطاقاً لهذه المعارف والابتكارات والممارسات، مع إثبات الموافقة والمشاركة الفعالة لحائزيها في العملية بكاملها.

٣ - حفظ الغابات والمناطق المحمية

الاستنتاجات

٧٦ - أحاط المنتدى علماً بنتائج الدراسة المتعمقة المتعلقة بموضوع "حفظ الغابات على الصعيد الدولي: المناطق المحمية وما وراءها" التي أجريت برعاية حكومة استراليا، وتوصيات اجتماع الخبراء الدوليين المعني بالمناطق الحرجية المحمية، الذي عقد برعاية مشتركة من حكومتي الولايات المتحدة والبرازيل.

٧٧ - وسلم المنتدى بأهمية اتباع نهج نظام إيكولوجي يؤكد على حفظ الغابات وحمايتها بوصف ذلك جزءاً لا يتجزأ من الإدارة المستدامة للغابات. ويمكن لإنشاء وإدارة المناطق الحرجية المحمية ضمن نهج نظام إيكولوجي أن يسهم بدرجة كبيرة في الاقتصادات المحلية

والفوائد غير المرتبطة بالسوق التي تعود على المجتمع في شكل ضبط للفيضانات وحماية للتربة ومستجمعات المياه، وغير ذلك من خدمات إيكولوجية ضرورية لرفاه الإنسان.

٧٨ - كما سلم المنتدى بأهمية المناطق المحمية القائمة في حماية عدد من القيم الحرجية وبأنها تمثل جهداً وإنجازاً كبيرين من جانب جميع المعنيين في إنشائها وإدارتها. غير أنه لوحظ أن تفتت أراضي الغابات قد يعيق الحماية الفعالة لوظائف التنوع البيولوجي والوظائف الإيكولوجية للمناطق الحرجية. وفي عدد من البلدان، لا تكفي المناطق المحمية القائمة للإبقاء على أهداف حفظ الغابات. ولا يمكن لحفظ الغابات أن يستند فقط إلى ترسيم صارم للحدود بين المناطق المحمية وبين جميع الأشكال الأخرى لاستعمالات الأراضي، وخاصة الاستعمال التجاري للغابات. وينبغي أن تشكل المناطق المحمية، حيثما أمكن، جزءاً من الاتصال الطبيعي للأراضي حيث تعطي الأولوية أيضاً للخدمات البيئية والقيم الأخرى في الإطار الأوسع لإدارة الغابات الأخرى وممارسات استعمال الأراضي في المناطق المحيطة.

٧٩ - وقد اعتمدت معظم البلدان تشريعات وسياسات واستراتيجيات نحو إدارة المناظر الطبيعية والتنوع البيولوجي وحفظ الغابات والمناطق المحمية. غير أن تنفيذ وإنفاذ هذه السياسات والقوانين غير كافيين في كثير من البلدان. وثمة اعتراف واسع النطاق بأن التنسيق غير الكافي للسياسات والممارسات المتضاربة، واستراتيجيات التنفيذ غير المناسبة، والافتقار إلى الإرادة السياسية والموارد المالية البشرية هي الأسباب الرئيسية للفشل في تحقيق أهداف حفظ الغابات في بعض البلدان. ويمكن تقييم الكفاءة في إدارة المناطق المحمية من حيث سلامة الوضع من خلال تشريعات مناسبة، والحماية الفعالة للتنوع البيولوجي والقيم الإيكولوجية، والقدرات المؤسسية، والآثار الاجتماعية الإيجابية، ومستوى الدعم المقدم من المجتمعات الأصلية والمحلية، بما في ذلك الشعوب الأصلية والشعوب الأخرى المعتمدة على الغابات التي تمارس أنماط المعيشة التقليدية، وملاك الغابات، والمجتمعات المحلية التي يجوز كثير منها معارف تقليدية مهمة متصلة بالغابات؛ (انظر قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٩، المرفق، الفقرة ٣٧)، والدعم المالي الكافي على الصعيدين الوطني والدولي على السواء.

٨٠ - وثمة فئات عدة قائمة للمناطق المحمية. وتستخدم الفئة التي استحدثتها اللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية (الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة) في كثير من البلدان ومؤسسات الأمم المتحدة والمجموعات الرئيسية، ويعمل الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة حالياً مع المنظمات الأخرى ومع البلدان لشرح الفئات للاستعمال في الإحصاءات الوطنية والدولية. ويلزم أن تتسم هذه الفئات بقدر أكبر من المرونة لتضم المجموعة الواسعة من نظم حماية الغابات القائمة في مختلف البلدان. وثمة حاجة أيضاً لإيجاد تفاهم مشترك بشأن المفاهيم والتعاريف

والمصطلحات الرئيسية فيما يتعلق بنظم الإدارة المنسقة مع حفظ الغابات داخل المناطق المحمية وخارجها. ولدى إنشاء وإدارة مناطق الغابات المحمية وتحديدتها حسب فئات مناسبة، ينبغي إيلاء النظر إلى قيمتها كمثثلة للأنواع الفريدة من الغابات، وقدرتها على إيجاد معلومات عن العمليات الإيكولوجية، وحفظ التنوع البيولوجي والخدمات البيئية، وأثرها الواقع على المجتمعات الأصلية والمحلية، وغيرها من المجتمعات التي تعتمد عليها في أقواتها.

٨١ - ويتأثر قطاع الغابات بالسياسات المعنية بأنشطة القطاعين العام والخاص فضلا عن الأنشطة في القطاعات الأخرى. وقد تنطوي كثير من سياسات القطاعات غير الحرجية، مثل السياسات المتعلقة بالتنمية الإقليمية، وإعادة التوطين، والتجارة، والتكثيف الهيكلي، والزراعة، على آثار معاكسة عميقة مقصودة أو غير مقصودة على أهداف حفظ الغابات. وسوف يتعزز نجاح الجهود الرامية إلى تحقيق حفظ الغابات بالروابط والتنسيق الفعال الشامل لعدة قطاعات.

٨٢ - ويمكن أن يساعد المزيد من الوعي بالفوائد الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والبيئية، وخاصة الموارد البيولوجية، لحفظ الغابات والمناطق المحمية، في توليد الدعم والموارد العامة اللازمة لحفظ الغابات. ولدى كثير من فعاليات المجتمع المدني مصلحة في حفظ الغابات. وثمة حاجة لمواصلة استكشاف وتحديد مجالات التقاء المصالح بين المجتمعات الأصلية والمحلية والمناطق الحرجية المحمية، لإتاحة المشاركة الفعلية من جانب جميع الأطراف المعنية. وقد تكون مجموعة متنوعة من عمليات الشراكة ومشاريع التعاون الدولي، العاملة على نطاقات جغرافية مختلفة على الصعيدين الوطني والدولي، وبأهداف مختلفة، فائدة في دعم حفظ الغابات والمناطق المحمية.

مقترحات العمل

٨٣ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل التالية المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتصلة بهذا العنصر البرنامجي (انظر، بوجه خاص، E/CN.17/1997/12، الفقرات ١٧ (و) و ١٧ (ط) و ٥٨ (ب) (خامسا)، و ٦٧ (و) و ٧٧ (و)).

٨٤ - ودعا المنتدى البلدان إلى القيام، بمساعدة المنظمات الدولية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية، إلى تنفيذ مقترحات العمل الخاصة بهذا العنصر البرنامجي الجديد من خلال آليات الشراكة التي تشمل، حسب الاقتضاء، مشاركة المؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية، والمجتمعات الأصلية والمحلية.

٨٥ - وشجع المنتدى البلدان على القيام بما يلي:

(أ) الالتزام بحماية وحفظ جميع أنواع الغابات وممثليها، بما يتسق مع السياسات والبرامج الحرجية الوطنية التي تقر بالرابطة القائمة بين حفظ الغابات والتنمية المستدامة. ويمكن أن يتحقق هذا الالتزام من خلال مجموعة من آليات الحفظ التي تعكس مختلف الظروف الوطنية، وتطبق داخل المناطق الحرجية المحمية وخارجها، والأدوار التكاملية للمناطق الحرجية المحمية والأنشطة الأخرى للإدارة المستدامة للغابات، ومن أمثلة ذلك إنتاج المنتجات والخدمات الخشبية وغير الخشبية، حيث يعزز حفظ الغابات بوسائل أخرى؛

(ب) استحداث وتنفيذ استراتيجيات مناسبة لحماية المجموعة الكاملة من القيم الحرجية، بما في ذلك الجوانب الثقافية والاجتماعية والروحية والبيئية والاقتصادية؛ والاعتراف بالوظائف المتعددة والاستخدام المستدام لجميع أنواع الغابات مع مراعاة خاصة للتنوع البيولوجي؛ ومشاركة المجتمعات وغيرها من الأطراف المهتمة بالأمر؛ وإدماج الاحتياجات المعيشية للمجتمعات الأصلية والمحلية؛ والاضطلاع بالتخطيط والإدارة على أساس نظام إيكولوجي ينبغي أن يتم التأكيد فيه على التكامل المتواصل للتنوع الجيني؛

(ج) استحداث وتنفيذ آليات لإدارة الغابات توفر، حسب الاقتضاء، عمليات شراكة ومشاركة من جانب ملاك الغابات والمجتمعات الأصلية والمحلية، دعماً لمبادرات حفظ الغابات من أجل الإدارة المستدامة للغابات في الإطار القانوني لكل بلد؛

(د) استحداث آليات للدعم المالي لإشراك جميع الأطراف المهتمة بالأمر، وخاصة ملاك الغابات والقطاع الخاص، في تخطيط وإدارة المناطق الحرجية المحمية؛ والاعتراف بالمناطق الحرجية المحمية الواقعة تحت وكالة ملاك الغابات من القطاع الخاص أو المجتمعات الأصلية والمحلية.

(هـ) الاستحداث والتطبيق المتسق، حسب الحاجة، لمعايير تقوم على كفاية المناطق المحمية واتساقها وفعاليتها باتباع نهج نظام إيكولوجي، وإدراج مبادئ لتصميم عمليات الحفظ تحدد الحاجة إلى مناطق محمية جديدة ذات أهمية حاسمة لحماية وصيانة الخدمات البيئية. وينبغي إيلاء الاعتبار في هذا الشأن إلى ربط المناطق المحمية، حيثما أمكن، بممرات ومناطق فاصلة من أجل تشكيل الشبكات؛

(و) استحداث وتنفيذ مجموعة من الآليات المبتكرة لتمويل وتشجيع حفظ الغابات، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية، والمبادئ التوجيهية الاختيارية، وأنظمة الغابات، والعقود الخاصة، والضرائب والرسوم، وإعادة استثمار العائدات من المناطق المحمية، والصناعات القائمة على الغابات، والخدمات البيئية في حفظ الغابات؛ والتخفيضات الضريبية لحفظ الغابات الخاصة؛ ورسوم مباشرة لاستعمال المناطق المحمية؛ والعائدات المحتملة من

تنحية أيونات الكربون وفقا لتنفيذ المواد ذات الصلة من بروتوكول كيوتو واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي إطار هذا التنفيذ؛

(ز) الإسهام في وضع تقييم عالمي وإقليمي للحالة الراهنة للمناطق الحرجية المحمية، بما في ذلك العدد الكلي، ومدى كل منطقة، وأهداف الإنشاء، وفعالية الإدارة، والفئة المعادلة في نظام الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة، والمعلومات الأساسية البيولوجية والاجتماعية المتوفرة. ويمكن أن يساعد ذلك على إنشاء شبكات متوازنة من الناحية البيوجغرافية للمناطق الحرجية المحمية.

٨٦ - وشجع المنتدى البلدان التي تشترك في غابات عبر حدودية هامة أو فريدة من الناحية الإيكولوجية على إنشاء مناطق حرجية محمية مشتركة، بما في ذلك ممرات إيكولوجية ذات أهمية إقليمية و/أو عالمية، ووضع مبادئ توجيهية متفق عليها فيما يتعلق بإدارتها تعاونا.

٨٧ - وأهاب المنتدى بالبلدان، والمؤسسات المالية الدولية، وغيرها من الجهات المانحة، تقديم دعم مالي وغير ذلك من الموارد للأنشطة المتصلة بحفظ الغابات في البلدان النامية، ولتنفيذ المناطق المحمية وإدارتها في المناطق الطبيعية المحيطة بها، وفقا لخطط العمل الوطنية، حيثما توجد هذه الخطط، من خلال أمور منها، التعزيز المؤسسي وبناء القدرات؛ البحوث والتعليم والوعي الجماهيري، وتشجيع إمكانية الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئيا وتطويرها ونقلها؛ والتعاون التقني والعلمي.

٨٨ - وشجع المنتدى البلدان والمنظمات والمؤسسات الدولية ذات الصلة على التعاون في وضع منهجيات لتقييم الأوضاع والكفاءة الإدارية في المناطق الحرجية المحمية القائمة والمناطق الطبيعية المحيطة بها، فضلا عن شبكات المناطق المحمية، مع الأخذ في الاعتبار الجهود الجارية في عدة بلدان لمواصلة بناء القدرات في مجال جمع وتنظيم واستخدام وتقاسم المعلومات والخبرات، بما في ذلك المعارف الأصلية والمحلية، من أجل إنشاء وإدارة مناطق حرجية محمية.

٨٩ - ودعا المنتدى البلدان والمنظمات والمؤسسات الدولية ذات الصلة إلى العمل الجماعي من أجل مواصلة وضع مبادئ توجيهية للاتساق في شرح واستخدام فئات المناطق المحمية القائمة للاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة لتطبيقها في إطار وطني، فضلا عن استحداث نهج عالمي لتقييم الكفاءة في المناطق الحرجية المحمية فيما يتعلق بالبيئة والأهداف الاجتماعية والثقافية وغيرها من الأهداف ذات الصلة.

٩٠ - وحث المنتدى البلدان والمؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة الأخرى على تحسين التنسيق، على الصعيدين الوطني والدولي، للسياسات والبرامج التي تؤثر على حفظ

الغابات، ومعالجة السياسات الشاملة لعدة قطاعات وتدابير التكيّف الهيكلي والحوافز الخاطئة.

٤ - البحوث المتعلقة بالغابات

الاستنتاجات

٩١ - أحاط المنتدى علماً بنتائج المشاورة الدولية المعنية بالبحوث ونظم المعلومات المتعلقة بالغابات برعاية اندونيسيا والنمسا، وأكد أهمية تعزيز البحوث من أجل تزويد السياسات بالمعلومات وحل المشاكل الوطنية العملية والبيئية والاجتماعية المتعلقة بالغابات، وتلبية الأولويات الوطنية. واعترف المنتدى بقيمة البحوث ونظم المعلومات في تمكين المسؤولين عن إدارة الغابات والمجتمع المدني لتحقيق نتائج محسنة تتعلق بالغابات. غير أنه ينبغي تحسين وضع الأولويات. وتم التأكيد على قيمة التعاون بين الأقطار في ميدان البحوث على الصعيد الايكولوجي الإقليمي. وينبغي ألا تقتصر خطط البحوث المتعلقة بالغابات على مسائل القطاع الحرجي وإنما يتعين أيضاً إدراج المسائل الأخرى المتعلقة بالسياسات. وينبغي تشجيع المدخلات المقدمة من القطاعين العام والخاص.

٩٢ - وهناك بعض أوجه القصور في النظم القائمة لتعبئة الموارد، ووضع الأولويات، وتحقيق التلاحم بين البحوث المتعلقة بالغابات. ويلزم الأمر تحسين آليات البحث لكي تقوم بدورها بالكامل في دعم الإدارة المستدامة للغابات وصيانة الغابات والأراضي المزروعة بالأشجار لتلبية جميع الاحتياجات البشرية حالياً وفي المستقبل. وينبغي أن تكون خطط البحث أكثر اتصالاً بمقرري السياسات والمنتفعين المحتملين بالبحوث. وتم التأكيد أيضاً على أهمية إشراك الفئات الرئيسية في تحديد الأولويات واستخدام النتائج. وتم التأكيد على وجوب أن تواصل المنظمات الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالغابات والعاملة مع الاتحاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية، استكشاف سبل توليد الموارد وتحسين وضع الأولويات وزيادة التلاحم بين جهود البحث الوطنية والإقليمية والدولية.

٩٣ - وأخذ المنتدى علماً بمقترحات استحداث دائرة معلومات عالمية للغابات، واقترح وجوب استخدام المؤسسات والآليات والشبكات القائمة لتعزيز الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالغابات. وأحاط علماً بالحاجة إلى توفير سبل الوصول أمام كافة الأطراف المهتمة بالأمر. وتم التسليم بأن تسهم البلدان - فرادى - والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في هذا المجهود، سواء من خلال المؤسسات الدولية ذات الصلة أو عن طريق نظم المعلومات البحثية الوطنية. وأخذ المنتدى علماً أيضاً بدور الشبكات في توفير فرص قيمة للتعاون من جانب المنظمات البحثية، داخل البلدان وفيما بينها، فضلاً عن الإمكانية المتوفرة لدى هذه

الشبكات لتسهيل تنمية القدرات في البلدان النامية. وتم التأكيد على تعزيز الروابط مع الهيئات الدولية الأخرى ذات التوجهات العلمية تفاديا للازدواجية في الجهود وتحقيقا للتآزر في الجهود العالمية.

٩٤ - ولاحظ المنتدى أن المساعدات المخصصة لبناء القدرات البحثية الوطنية تمثل شكلا من الأشكال الفعالة للمساعدة الإنمائية. وينبغي في هذا الشأن منح المزيد من الأولوية من جانب جميع البلدان لتعزيز قدرات البلدان النامية. وشجع المنتدى بقوة البلدان على مواصلة منح قدر أعلى من الأولوية لقطاع الغابات، بما في ذلك من خلال تخصيص الموارد لبناء القدرات البحثية الوطنية.

مقترحات العمل

٩٥ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات ٩٤ (أ) و ٩٤ (ج) و ٩٤ (د)، وأكد وجوب أن يكون للبحوث المتعلقة بالغابات نهج تحركه دوافع قطرية.

٩٦ - وأهاب المنتدى بالبلدان أن تقوم بما يلي:

(أ) تحسين الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز البحوث المتصلة بالغابات عن طريق رسم سياسات ووضع برامج واستراتيجيات - حسب الاقتضاء - داخل إطار البرامج الحرجية الوطنية من أجل الوقوف على الاحتياجات والأولويات الوطنية، فضلا عن التنسيق في تنفيذ البرامج البحثية ذات الصلة بالإدارة المستدامة للغابات.

(ب) النظر في دراسة الوسائل الجديدة لتعبئة التمويل اللازم للبحوث المتصلة بالغابات، بما في ذلك إجراء تغييرات في موائيق مؤسسات البحث. بما يتيح لها معالجة مختلف مصادر التمويل، فضلا عن إحداث تغييرات في الخطط البحثية؛

(ج) تحسين الروابط بين علوم الغابات وعمليات السياسة المتعلقة بالغابات على الصعيدين الوطني ودون الوطني عن طريق تهيئة فرص لمقرري السياسات والعلماء والمناخين والأطراف المهتمة الأخرى من أجل تقديم توجيهات إرشادية لمناقشات سياسة البحث والغابات؛

(د) ضمان الاضطلاع بالبحوث المتصلة بالغابات بموافقة مسبقة من البلد/البلدان المعنية.

٩٧ - وحث المنتدى المنظمات الدولية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية على القيام بما يلي:

- (أ) الإسهام في تمويل البحوث المتصلة بالغابات في البلدان النامية؛
- (ب) بحث طرق جديدة لتعبئة التمويل اللازم للبحوث المتصلة بالغابات وتكثيف الجهود، بما في ذلك المساعدة الإنمائية، لتعزيز شبكات البحث وبناء القدرات على الأصدقاء الوطنية والإقليمية والعالمية، تسهيلاً للبلدان لكي تليي الطلبات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الواسعة على الغابات؛
- (ج) تعزيز فرص الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالغابات من جانب جميع الأطراف المهتمة بالأمر، والاستفادة المثلى من المؤسسات والآليات والشبكات القائمة، بما في ذلك نظم المعلومات البحثية الوطنية والإقليمية والدولية؛
- (د) النهوض بالمشاريع المشتركة في البحوث المتصلة بالغابات على أن تشمل القطاع العام (مؤسسات البحث) والقطاع الخاص.
- ٩٨ - وطلب المنتدى من المنظمات الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالغابات أن تقوم بما يلي:
- (أ) استكشاف سبل ووسائل تحسين وضع الأولويات ودعم الجهود البحثية الوطنية والإقليمية والدولية المتعلقة بالغابات؛
- (ب) استكشاف خيارات لتقديم توجيهات إرشادية إلى المبادرات العلمية الحرجية، وتعزيز الروابط بين العلم والسياسة، وتعبئة الموارد، بما في ذلك الموارد المالية، وزيادة الجهود الدولية لدعم البحوث المتصلة بالغابات وبناء القدرات البحثية؛
- (ج) العمل مع الاتحاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية في استكشاف إمكانيات إنشاء دائرة عالمية للمعلومات الحرجية.

٥ - تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية

الاستنتاجات

٩٩ - توفر الغابات، في جميع البلدان، مجموعة واسعة من السلع والخدمات، بما في ذلك الأساس اللازم لمعيشة الكفاف، وخاصة في كثير من البلدان النامية. وينبغي أن يعكس تقدير قيمة الغابات الإطار الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والايكولوجي، وأن يأخذ في الاعتبار القيم التي على جانب من الأهمية بالنسبة للمجتمعات المحلية و/أو الأصلية، وملاك الغابات من القطاع الخاص، والجوانب المتعلقة بنوع الجنس، وآثار التوزيع. وبالإضافة إلى ذلك، هناك الكثير من الفوائد التي تهم المجتمع بأسره مثل حماية مستجمعات المياه والتربة، وتخفيف

الكوارث الطبيعية، والنهوض بالترفيه والسياحة. وعلى الصعيد العالمي، تشمل الفوائد تنحية الكربون، وحفظ التنوع البيولوجي، ومكافحة التصحر.

١٠٠- ولاحظ المنتدى أن تطوير أدوات ومناهج تقدير قيمة الغابات عملية جارية. وأكد من جديد مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية، وأخذ علماً باستمرار أهميتها وصلاحيتها.

١٠١- وأكد المنتدى أن أوجه القصور، من حيث الاعتبارات الاقتصادية، لتقدير القيم الاجتماعية والاقتصادية، على سبيل المثال، لا تعني أن هذه القيم تعتبر أقل أهمية. ومن شأن المزيد من البيانات الكمية، بما في ذلك أسعار الموارد وبيانات القيم غير الاقتصادية للغابات، أن تجعل تقدير قيم الغابات أكثر كفاءة. وثمة حاجة أيضاً إلى منهجيات لتقدير القيمة مبسطة وسريعة وفعالة التكلفة لتناسب الظروف الخاصة في كل بلد.

١٠٢- ولاحظ المنتدى أن تقدير قيمة الغابات يمكن أن يكون إحدى الأدوات اللازمة للنهوض بالإدارة المستدامة للغابات، وأن تقديرات القيمة توفر مدخلات هامة في تطوير السياسات الحرجية ووضع وتنفيذ برامج وطنية للغابات. غير أن المنتدى لاحظ أن القرارات السلمية المتعلقة بسياسة الغابات يمكن اتخاذها في أغلب الأحيان بدون تقدير صريح لقيمة الغابات. ذلك أن تقدير قيمة الغابات لا يقدم في ذاته ضماناً باتخاذ قرارات مناسبة على صعيد السياسة.

١٠٣- ويلزم أن يمتد نطاق تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية إلى ما بعد حدود قطاع الغابات ليشمل، على سبيل المثال، بحث خيارات بديلة لاستعمال الأراضي ذات القيمة الاجتماعية والاقتصادية الكبيرة، وتسعير المنتجات الحرجية، والأثر البيولوجي للمواد البديلة. وثمة حاجة إلى وضع نهج لتحديد تكاليف وفوائد الإدارة المستدامة للغابات، فضلاً عن سبل تشجيع البلدان على إدماج العناصر الخارجية.

١٠٤- ويتطلب الأمر تعزيز التعاون الدولي مع الاهتمام بصفة خاصة ببناء القدرات من أجل تطوير وتطبيق تقديرات قيم الغابات بغية التمكين من وضع سياسات واتخاذ قرارات مدروسة، فضلاً عن تعزيز صياغة البرامج في البلدان النامية.

١٠٥- وثمة حاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق فيما يتعلق بشؤون تقدير قيمة الغابات مع المنتدىات الأخرى التي تعالج مسائل مثل التغير المناخي، والتجارة الدولية، والتصحر، والتنوع البيولوجي.

مقترحات العمل

١٠٦ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمتصلة بهذا البرنامج (وخاصة الواردة في الوثيقة E/CN.17/1999/12 ، الفقرات ١٠٤ (أ) و (ب) و (ج) و ١٣٤ (أ) و (ب)).

١٠٧ - وقام المنتدى بما يلي:

(أ) حث الحكومات على تحسين جمع البيانات الكمية لوضع حسابات مادية للمجموعة الكاملة من السلع والخدمات الحرجية، بما في ذلك قوائم لجرد الأخشاب والسلع والخدمات الأخرى، وآثار التغيرات في استعمال الغابات على البيئة. وينبغي القيام بذلك أيضا بالنسبة للمواد البديلة غير الخشبية؛

(ب) شجع على مواصلة البلدان والمنظمات الدولية لاستحداث مناهج سريعة ومنخفضة التكلفة لتقدير القيمة، بما في ذلك التركيز على استحداث نهج تضم مجموعة واسعة من القيم، وتعكس القيمة الإجمالية للنظم الايكولوجية الحرجية، حسب الاقتضاء، وتحديد تكاليف وفوائد الإدارة المستدامة للغابات، فضلا عن سبل إدماج العناصر الخارجية؛

(ج) طلب من المنظمات الدولية ذات الصلة وضع واختبار مناهج سريعة لتقدير القيمة ذات صلة بالسياسة وتميز بالكفاءة، وتعكس الخصائص والمتطلبات الإقليمية والوطنية، ووضع نهج لتحديد التكاليف والفوائد، بما في ذلك التكاليف والفوائد الإضافية، لإدارة المستدامة للغابات التي يمكن استخدامها في الاستعمال الفعال للتكلفة لأموال الاستثمار المتعلقة بالغابات؛

(د) طلب إلى البلدان والمنظمات الدولية تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في بناء وتعزيز القدرات من أجل وضع وتطبيق مناهج لتقدير قيمة الغابات.

٦ - الأدوات الاقتصادية والسياسات الضريبية وحياسة الأراضي

الاستنتاجات

١٠٨ - لاحظ المنتدى أن الأدوات الاقتصادية والسياسات الضريبية هي أدوات قوية في السياسة المتعلقة بالغابات لدى تطبيقها في إطار مؤسسي فعال على صعيد السياسة المتعلقة بالغابات. غير أنها يمكن أن تكون غير فعالة أو تأتي بعكس المرجو منها في وضع يتسم بالإخفاق على صعيد السياسة والإخفاق المؤسسي والتنظيمي.

١٠٩ - وينبغي أن تشمل الأدوات الاقتصادية في قطاع الغابات النظر في تكاليف الخيارات لاستعمالات الأراضي والفرص البديلة في القطاعات الأخرى، وملكية الغابات العامة والخاصة.

١١٠ - ويمكن للقدرة على طرح طائفة واسعة من السلع والخدمات الحرجية للبيع في الأسواق المحلية والوطنية والدولية أن تكون حافزا فعالا للإدارة المستدامة للغابات. ويلزم توافر معلومات إضافية بشأن النهج المتعلقة بإيجاد أسواق للمنتجات الحرجية، وخاصة المنتجات والخدمات الحرجية غير الخشبية، وبشأن دور القطاعين العام والخاص في المساعدة على ضمان أن تكون الأسواق الجديدة أو الموسعة متسقة مع أبعاد الإدارة المستدامة للغابات.

١١١ - وأقر المنتدى بالحاجة إلى حيازة مأمونة للأراضي وحقوق مأمونة للمستعملين في الاستخدام الفعال للأدوات الاقتصادية بوصفها أدوات لدعم الإدارة المستدامة للغابات ولاستثمارات القطاع الخاص في إنشاء وإدارة الموارد الحرجية. غير أن إضفاء الطابع المؤسسي على ذلك عملية طويلة الأجل ويلزم اتخاذ تدابير مؤقتة في معظم الحالات بالنظر إلى الحاجة الملحة لتنظيم استخدام الموارد ومعالجة المسائل المتعلقة بالاجتماعات المحلية و/أو الأصلية والجوانب المتعلقة بنوع الجنس.

١١٢ - وأقر المنتدى بأن الأدوات الاقتصادية المطبقة في قطاع الغابات، بما في ذلك الضرائب وتحصيل الإيرادات، يمكن أن تكون مصدرا للدعم المالي للإدارة المحسنة؛ ويمكن أيضا لهذه الأدوات أن تدعم وتعزز الإدارة المستدامة للغابات عن طريق تقديم الحوافز والحوافز السلبية.

١١٣ - واعترف المنتدى بأن سياسات الاقتصاد الكلي لدى البلدان قد تكون لها آثار واسعة ومستمرة على قطاع الغابات وعلى القطاعات الأخرى أيضا؛ وأن النظر في هذه الآثار، بوصفها من مكونات برامج التكيف الهيكلي على صعيد الاقتصاد الكلي، يمكن أن يوفر الأساس اللازم لاتخاذ قرارات مدروسة يمكن أن تؤدي إلى نمو اقتصادي مستدام وإدارة مستدامة للغابات.

١١٤ - وتفيد تجارب كثير من البلدان أن بإمكان التطورات الحادثة في قطاعات أخرى، نتيجة للسياسات في بعض الحالات، أن تؤدي إلى تغييرات غير مقصودة في قطاع الغابات. ويمكن للسياسات الضعيفة أو غير المتسقة في القطاعات الأخرى، التي تشمل القطاع الزراعي دون أن تقتصر عليه، أن تقوض استخدام أي من أدوات السياسة المتعلقة بالغابات، بما في ذلك الأدوات الاقتصادية.

مقترحات العمل

١١٥ - قام المنتدى بما يلي:

(أ) شجع البلدان على أن تقوم، بمساعدة المنظمات الدولية ذات الصلة، بتقييم النطاق المحتمل للأدوات الاقتصادية والسياسات الضريبية والجمع بينها كأدوات للنهوض بالإدارة المستدامة للغابات، بوصفها - حسب الاقتضاء - جزءاً من برامجها الوطنية المتعلقة بالغابات. وينبغي أن يشمل هذا التقييم تحصيل الإيرادات الحرجية من استخراج الأخشاب دون أن يقتصر عليه؛

(ب) شجع البلدان على أن تدرك وأن تستخدم، حسب الاقتضاء، مجموعة مناسبة من الأنظمة والأدوات الاقتصادية لتحقيق أهداف السياسات المتعلقة بالغابات، بما في ذلك استخدام الرسوم وتحصيل إيرادات الغابات التي توفر أيضاً حوافز لممارسات الإدارة المستدامة للغابات؛

(ج) شجع البلدان على الاعتراف بالآثار الفعلية والممكنة للأدوات الاقتصادية والسياسات الضريبية بوصفها وسيلة لتوفير الحوافز للاضطلاع بأنشطة تتلافى إزالة الغابات وتدهور الغابات وتدعم ممارسات الإدارة المستدامة للغابات؛ والقيام، بالتعاون مع المنظمات الدولية. لدى الطلب، يبحث دور الإخفاق في سياسات الغابات والسياسات في القطاعات الأخرى كعنصر يسهم في إزالة الغابات أو تدهور الغابات أو الإدارة غير المستدامة للغابات؛ والتعاون مع المنظمات الدولية في وضع سياسات لتخفيف الآثار؛

(د) شجع البلدان على أن تقوم، ضمن الإطار القانوني لكل منها، على دعم سياسات حيازة الأراضي التي تعترف بالحصول والاستخدام المشروعين وبحقوق الملكية وتحترمها من أجل دعم الإدارة المستدامة للغابات والاستثمار، مع التسليم بأن إضفاء الطابع المؤسسي على الحيازة هو عملية طويلة الأجل ومعقدة وتتطلب اتخاذ تدابير مؤقتة لمعالجة الاحتياجات العاجلة، وخاصة احتياجات المجتمعات المحلية و/أو الأصلية؛

(هـ) طلب من المنظمات الدولية ذات الصلة الاضطلاع باستعراض مستكمل للنظم المعاصرة لتحصيل الإيرادات الحرجية مقابل استعمال المنتجات والخدمات الحرجية. وشجع المنتدى البلدان على تقاسم خبراتها في هذا المجال ودعم هذا المجهود؛

(و) دعا المنظمات الدولية ذات الصلة إلى أن تقدم، لدى الطلب، مشورة عامة ومحددة إلى البلدان بشأن تصميم وإدارة الأدوات الاقتصادية والسياسات الضريبية للنهوض بالإدارة المستدامة للغابات، وشجع البلدان على عرض أمثلة للنجاح في استخدام الأدوات الاقتصادية للنهوض بممارسة الإدارة المستدامة للغابات؛

(ز) شجع البلدان على وضع سياسات على صعيد الاقتصاد الكلي وسياسات في قطاعات أخرى تدعم الإدارة المستدامة للغابات وتسهم في تحقيقها؛ وطلب من المؤسسات المالية ومؤسسات الإقراض الدولية أن تنظر في تخفيف آثار برامج التكيف الهيكلي على صعيد الاقتصاد الكلي والواقعة على الغابات اتساقا مع الإدارة المستدامة للغابات.

٧ - العرض والطلب مستقبلا فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية

الاستنتاجات

١١٦ - أقر المنتدى أن الطلب والعرض المتعلقين بالمنتجات والخدمات الخشبية وغير الخشبية سوف يستمران في تشكيل الأساس اللازم لإسهام الغابات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخاصة من أجل القضاء على الفقر. وسوف توفر الحاجة إلى السلع التي تشمل الأخشاب دون أن تقتصر عليها، أحد الدوافع القوية لحفظ الغابات والإدارة المستدامة لها. غير أن هذه الآفاق المستقبلية لا تستبعد الحاجة إلى تحسين المعلومات وتحسين تنفيذ سياسة الغابات وإدارة الغابات. والبيانات الموثوق بها والمتعلقة بمجرد القوائم من الغابات ضرورية لتحليل الاتجاهات في الطلب والعرض المتعلقين بالمنتجات الخشبية وغير الخشبية.

١١٧ - وقد توصلت معظم الدراسات المستقبلية الأخيرة إلى استنتاج عام مفاده أن العرض من الألياف الخشبية سوف يضاوي بصفة عامة، على الصعيد العالمي، الطلب دون زيادات محتملة في الأسعار، ولكن بعض البلدان قد تواجه، على الصعيد الوطني، نقصا وزيادات محتملة في الأسعار. فضلا عن ذلك، فإن المصادر البديلة للألياف مثل المستخرجة من الورق المعاد تدويره والألياف غير الخشبية، تمثل الآن حصة متزايدة في استهلاك الألياف الصناعية. ويؤدي عدد من العوامل، بما في ذلك آثار إزالة الغابات، وتدهور الغابات، وتعيين غابات إضافية كمناطق حرجية محمية، والأسواق والتكنولوجيات، إلى تحول تدريجي في بعض المناطق في التركيز على جمع الأخشاب نحو الغابات المدارة بشكل أكثر كثيفا، بما في ذلك الغابات الطبيعية والغابات المستزرعة، فضلا عن الأشجار خارج الغابات.

١١٨ - والاستهلاك العالمي من الأخشاب لأغراض الوقود أكبر من الاستهلاك الصناعي للأخشاب المصقولة من حيث الحجم. ويلزم القيام بالكثير من الأعمال لإجراء تقييم دقيق لآثار جمع أخشاب الوقود على الموارد الحرجية، ودور الأشجار خارج الغابات. وبالنسبة لمعظم سكان العالم، فإن الدور الأكثر أهمية الذي تقوم به الغابات في التنمية الاجتماعية والاقتصادية هو كونها مصدرا للوقود.

١١٩ - وتعد السياسات التي تحدد أسعار المنتجات والخدمات الخشبية وغير الخشبية أو تؤثر عليها من أهم العوامل التي تؤثر على العرض والطلب. ويمكن للسياسات التي تشوه التشغيل الفعال للأسواق أن تسهم في الإدارة غير المستدامة للغابات. وفضلا عن ذلك، لا يلزم فقط دراسة أسعار المنتجات الحرجية وإنما أيضا أسعار بدائلها لدى تقييم السياسات المتعلقة بالغابات وعواقبها البيئية.

١٢٠ - وتقوم الملكية الخاصة والجماعية للغابات والقطاع الخاص بصفة عامة بدور يزداد أهمية في استدامة إنتاج المنتجات الخشبية الصناعية. وتمثل الغابات الخاصة حاليا نحو نصف الإنتاج العالمي من الأخشاب ومن المتوقع أن تزداد هذه الحصة في المستقبل. وسوف يشكل الدور المتزايد للملاك من القطاع الخاص والمجتمعات المحلية و/أو الأصلية وعمليات السوق، تحديات جديدة لاختيار وتنفيذ السياسات المتعلقة بالغابات لتحقيق الأهداف الخشبية وغير الخشبية للغابات.

مقترحات العمل

١٢١ - يشجع المنتدى البلدان والمنظمات الدولية على تحسين جمع البيانات ونشر المعلومات من خلال ما يلي:

(أ) زيادة مدى بيانات الجرد المتعلقة بالموارد الحرجية ونوعيتها وقابليتها للمقارنة، بما في ذلك المنتجات والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية؛

(ب) إيلاء اهتمام كاف إلى جمع البيانات والإبلاغ عن استخدام مجموعة واسعة من المنتجات غير الخشبية، بما في ذلك الكميات المجموعة والمستهلكة، وحقوق الملكية وأهميتها بالنسبة للمجتمعات الريفية والأصلية؛

(ج) الجمع المنتظم والإبلاغ المنتظم عن المعلومات المتعلقة بمصدر واستخدام أنواع الوقود الخشبي؛

(د) توفير بيانات مفيدة في الوقت المناسب وقابلة للمقارنة عن أسعار المنتجات الخشبية وغير الخشبية وعن بدائلها.

١٢٢ - ويشجع المنتدى البلدان أيضا على القيام، من خلال عدة أمور تشمل التعاون الدولي، بما يلي:

(أ) النهوض بسياسات، حسب الحاجة، لتلبية الطلب المتزايد على المنتجات الحرجية الخشبية وغير الخشبية، من خلال الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك - حسب

الاقتضاء - الغابات والأشجار المستزرعة خارج الغابات، والعمل على وضع تعريف متفق عليه دولياً للغابات المستزرعة؛

(ب) الاعتراف بدور القطاع الخاص، حسب الاقتضاء، في إنتاج المنتجات والخدمات الحرجية. وقد يحتاج هذا الدور إلى دعم في إطار سياسات وحوافز وأنظمة، مثل الحيازة المأمونة للأراضي والسياسات الضريبية المناسبة والإدارة المحسنة للغابات والإنتاج المستدام لمجموعة واسعة من السلع والخدمات؛

(ج) إدماج العرض من خشب الوقود والطاقة الخشبية فضلاً عن التكنولوجيات الفعالة للطاقة الخشبية، بوصفها جزءاً أساسياً من ممارسات السياسة والتخطيط داخل قطاعات الحراثة والزراعة والطاقة، واستحداث دراسات تجريبية لوضع تقييم أكثر دقة لآثار جمع خشب الوقود على الأشجار والغابات؛

(د) وضع وتنفيذ سياسات ترمي إلى تعزيز الإنتاج المستدام من السلع والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية وتعكس مجموعة واسعة من القيم، وضمان أن تسهم فوائد تسويق السلع والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية في الإدارة المحسنة للغابات وفي توزيعها العادل على الأشخاص الذين يقومون بحمايتها وتوفيرها؛

(هـ) استعراض السياسات التي تنطوي على أثر مباشر على أسعار المنتجات الخشبية وبدائلها، والشروع في إجراء دراسات عن سلوك الأسواق، حسب الاقتضاء، والاعتراف بأن الأسعار المناسبة يمكن أن تشجع وتدعم الإدارة المستدامة للغابات مع منع الاستخدام الجائر والفاقد والمغالة وعدم الفعالية في التصنيع؛

(و) القيام بدراسات بشأن تكاليف وفوائد استخدام المنتجات الحرجية الخشبية وغير الخشبية مقابل البدائل غير المتجددة.

٨ - تقييم ورصد وإصلاح الغطاء الحرجي في المناطق الحرجية بيئياً

الاستنتاجات

١٢٣ - أقر المنتدى بأن الغابات الموجودة في مناطق حرجية بيئياً معرضة بصفة خاصة للتدهور والدمار الناجمين عن الأنشطة البشرية وعن الاضطرابات الطبيعية. وعمل المنتدى على توسيع نطاق الاهتمام ليشمل إصلاح الغطاء الحرجي واستدامة إدارته في المناطق الحرجية بيئياً، والمناطق شبه الرطبة والقاحلة وشبه القاحلة في الأقاليم المدارية والمعتدلة، والنظم الايكولوجية الجبلية، والمناطق المطيرة، والنظم الساحلية، وخاصة غابات المانغروف والحزر الصغيرة، فضلاً عن الأشجار القائمة خارج الغابات. وأكد من جديد مقترحات العمل

المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بشأن النظم الايكولوجية الهشة التي تتأثر بالتصحّر والجفاف. ولاحظ استمرار أهميتها وصحتها. وأقر المنتدى المقررات التي اتخذت في نطاق اتفاقية مكافحة التصحر فيما يتعلق بتنفيذ برامج العمل الوطنية بوصفها أداة رئيسية لمكافحة التصحر والجفاف.

١٢٤ - وأحاط المنتدى علماً بأن أساليب وتكنولوجيات إصلاح وإدارة الغابات في المناطق الحرجية بيئياً معروفة جيداً، وأكد أهمية توافر سياسات أكثر فعالية، وعمليات تنسيق وشراكة في معالجة للمشكلات الايكولوجية والثقافية والاقتصادية المرتبطة بهذه النظم. وينبغي أن تشمل عمليات الشراكة والتنسيق البلدان المتأثرة، والمنظمات الدولية، ووكالات التعاون الإنمائي، والمجموعات الرئيسية ذات الصلة.

١٢٥ - وللغابات المستزرعة، وخاصة الأنواع المتوطنة، دور هام - حسب الاقتضاء - في إصلاح الأراضي المتدهورة والمساعدة في توفير غطاء في المناطق الحرجية بيئياً.

١٢٦ - وأكد المنتدى من جديد المبادئ الأساسية الواردة في الفصل ١١ من جدول أعمال القرن ٢١ وفي مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، وأكد أهمية المقترحات ذات التوجهات العملية، من خلال جملة أمور من بينها توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً كما هو مبين في الفصلين ٣٣ و ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١، وأكد في هذا الصدد احتياجات أقل البلدان نمواً والبلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود.

١٢٧ - وتستحق النظم الايكولوجية الجبلية اهتماماً خاصاً بسبب تهميش سكان الجبال المقيمين في مناطق منعزلة وباردة في أغلب الأحيان، وأهمية الغابات الجبلية بالنسبة للتربة وحماية أحواض تجميع المياه، وحفظ التنوع البيولوجي، والتضارب بين الاستخدام الاقتصادي وحماية البيئة. وللغابات الجبلية الكثيفة أهمية خاصة في هذا الشأن.

مقترحات العمل

١٢٨ - أشار المنتدى إلى مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات (وخاصة الواردة في الوثيقة E/CN.17/1997/12، الفقرة ٤٦ (أ) - (و)).

١٢٩ - وقام المنتدى بما يلي:

(أ) شجع البلدان والمنظمات الدولية ذات الصلة والمجموعات الرئيسية على التعاون وتنسيق الأنشطة المتعلقة بالغابات والأشجار في المناطق الحرجية بيئياً، والإسهام

بطريقة أكثر انتظاما في جمع وتحليل ونشر البيانات، ومن بينها البيانات الاجتماعية والاقتصادية؛

(ب) حث البلدان على إعطاء إصلاح الغابات والأشجار في المناطق الحرجية بيئيا واستدامة إدارتها أولوية عالية في خطط التنمية الوطنية في سياق البرامج الحرجية الوطنية، حسب الاقتضاء؛

(ج) شجع البلدان، وخاصة البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود، على استخدام الغابات المستزرعة ووسائل أخرى، بما في ذلك، الأشجار الواقعة خارج الغابات، في الحرجة الزراعية والنظم الحرجية الرعوية ونظم الغابات النظرية (نظم إدارة الغابات التي تسعى إلى محاكاة الغابات الطبيعية في إصلاح الأراضي المتدهورة)، وإيلاء اعتبار خاص لاستخدام الأنواع المتوطنة، حسب الاقتضاء، كبداية لإصلاح الأراضي المتدهورة، وكأساس لإعادة إنشاء غابات طبيعية، حيثما أمكن؛

(د) حث البلدان على التوعية بالأدوار الأيكولوجية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يمكن للغابات المستزرعة والطبيعية أن تقوم بها في إصلاح الغابات في المناطق الحرجية بيئيا واستدامة إدارتها؛

(هـ) حث كذلك المنظمات الدولية والبلدان المانحة على تعزيز دعمها للبرامج الدولية والتعاون معها، من خلال جملة أمور من بينها توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيات السلمية بيئيا على النحو الوارد في الفصلين ٣٣ و ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١، ومن خلال الاتفاقيات الموجهة نحو النظم الأيكولوجية الهشة، وخاصة ما يتعلق بدور الغابات والأراضي الحرجية والأشجار الأخرى على النحو الوارد في اتفاقية مكافحة التصحر والفصلين ١٢ و ١٣ من جدول أعمال القرن ٢١، التي تعالج شواغل المجتمعات الأكثر فقرا.

هاء - الأعمال المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية والمصطلح بها بموجب الصكوك القائمة

الاستنتاجات

١٣٠ - شدد المنتدى على أن تتخذ الحكومات والمنظمات الدولية وجميع الأطراف المهتمة نهجا كليا إزاء مسائل الغابات، بحيث يسلم بأهمية القيم والمهام الاجتماعية والبيئية للغابات، واستخدام مزاياها النسبية للتعاون دعما لإدارة وحفظ جميع أنواع الغابات وتنميتها تنمية مستدامة.

١٣١ - ولاحظ المنتدى أن كثيرا من مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات موجّهة نحو المنظمات والصكوك الدولية، وأن هناك إمكانيات هامة غير متحققة من أجل زيادة تعزيز واستنفار طاقات المنظمات الدولية والإقليمية القائمة والصكوك القانونية الحالية لدعم وتعزيز هدف إدارة وحفظ جميع أنواع الغابات وتنميتها تنمية مستدامة. وهذا يمكن تحقيقه عن طريق تحسين أوجه التكامل بينها، وتوفير الموارد المالية، وتحسين التنسيق وتيسير الحوار حول السياسات والمزيد من تضافر الأعمال، بما في ذلك التوجيه في مجال السياسات المتناسقة على مستوى مجالس إدارتها. وهذا النهج من شأنه أن يساعد على تركيز الأعمال التعاونية بشأن الأولويات الشاملة. وهناك حاجة إلى تشجيع التحام الشراكات مع منظمات وصكوك دولية وإقليمية لتنفيذ مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، وهي المقترحات الموجهة إليها.

١٣٢ - وسلم المنتدى بأن فرقة العمل الرفيعة المستوى غير الرسمية المشتركة بين الوكالات بمثابة شراكة غير رسمية ناجحة في استهلال وتعزيز التعاون المرتبط بالغابات فيما بين المنظمات داخل وخارج الأمم المتحدة دعما لمقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات. وتتطلب فرقة العمل دعما قويا من كل عضو من المنظمات الأعضاء بها. ومن شأن تعزيز أعمال فرقة العمل أن ييسر تنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق المذكور. وينبغي أن تواصل فرقة العمل ممارسة التنسيق على أساس غير رسمي فيما يختص بتنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق المذكور، والموجهة نحو منظمتها الأعضاء.

١٣٣ - وأقر المؤتمر بأن التحديات الحقيقية التي تطرح نفسها، في سياق تنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق المذكور، إنما تكمن في تعزيز الشراكات الموجودة بين أعضاء فرقة العمل وغيرها من المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية بخصوص تيسير إنشاء طرائق جديدة للتعاون بين أعضاء فرقة العمل وشركاء آخرين من أجل أفضل استخدام لجميع القدرات المؤسسية المتاحة المتصلة بالغابات، وهي القدرات الموجودة على المستويات الإقليمية والدولية. وفي هذا الصدد، ينبغي إيلاء اهتمام خاص، عن طريق البرامج الوطنية الخاصة بالغابات، إلى دعم جهود البلدان، وخصوصا، البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في سبيل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات.

١٣٤ - وأكد المنتدى على أن مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، تشكل في مجموعها نهجا متكاملا متعدد القطاعات ذا أهمية من أجل تحقيق الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات. وتعتبر الأهداف والنهج المتكاملة بشأن المسائل المتعلقة بالغابات من أجل تعزيز العمل فيما بين المؤسسات والمنظمات والصكوك القانونية في غاية

الأهمية لتحسين الفعالية والتنسيق، وهذا ينبغي أن يستند إلى مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق المذكور. وينبغي أن تكون الجهود التي سوف تبذلها مستقبلا المنظمات الدولية والمؤسسات والصكوك القانونية المتعددة الأطراف متمسمة بالمرونة بغية استيعاب الاحتياجات الحالية والناشئة وكذلك مختلف مستويات التنمية الاقتصادية لدى البلدان وخصوصا البلدان النامية. وقد عمل المنتدى أيضا على تشجيعها من أجل اتخاذ تدابير احتياطية من أجل المشاركة الفعالة والتعاون مع جميع الأطراف المهتمة.

١٣٥ - وسلّم المنتدى بفائدة تصميم "دليل" شامل للمنظمات الدولية والإقليمية المتصلة بالغابات بحيث يشمل معلومات بشأن الاتفاقيات العالمية والإقليمية ذات الصلة. ويمكن للدليل أن يشمل عدة أمور، منها المعلومات المؤسسية المتاحة بخصوص البعثات والولايات والهيكل التنظيمية والبرامج والأنشطة والموظفين العاملين والميزانية، وكذلك معلومات عن الأعمال والأنشطة التعاونية المتصلة بالغابات والتي تضطلع بها المنظمات والمؤسسات. وينبغي استكمال الدليل بما يستجد بصفة منتظمة. ويمكن لمنظمة الأغذية والزراعة، بالتعاون مع المنظمات الأعضاء الأخرى في فرقة العمل أن تضطلع بدور بارز. ويمكن أيضا إدراج معلومات إضافية عن الأنشطة الثنائية والمتعددة الأطراف والمتصلة بالغابات، وعن القطاع الخاص ومؤسسات البحوث ومنشورات مختارة، على النحو الذي تقدمه الأطراف المشتركة في مثل هذه الأنشطة. ويقترح أن يكون هذا الدليل يسير المنال والاطلاع عليه من قبل جميع الحكومات والأطراف المهتمة الأخرى، بحيث يكون في شكل الكتروني، وعلى سبيل المثال، يكون مدرجا في شبكة "الإنترنت".

١٣٦ - وشدد المنتدى على أن إحراز النجاح في الجهود التي يضطلع بها مختلف الهيئات التابعة للأمم المتحدة بشأن المسائل المرتبطة بالغابات، إنما يتوقف على معالجة العناصر الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في الإدارة المستدامة للغابات في سياق التنمية المطردة، بطريقة متوازنة. ولوحظ أيضا أن الظروف المعينة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من حيث القدرات المالية والتقنية والتكنولوجية، إنما تتطلب اهتماما خاصا. وينبغي للتنسيق المشترك بين الوكالات أن يولي اهتماما خاصا إلى إدماج احتياجات البلدان النامية ذات الغطاء الحرجي المحدود في السياسات والبرامج ذات الصلة.

١٣٧ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل المنتدى في إطار الفئة ثانيا - هـ والتي بموجبها يتعين "أن ينظر في العمل المرتبط بالغابات والذي تضطلع به منظمات دولية وإقليمية. وبخصوص إجراء مزيد من تفحص العمل المرتبط بالغابات والذي تضطلع به منظمات دولية وإقليمية وبموجب الصكوك القانونية الحالية بغية استبانة الثغرات والتداخلات"، لاحظ المنتدى أن وثائق الأمانة

قدمت إسهاما مفيدا في المداولات في المنتدى بشأن المسائل التي يتعين معالجتها في إطار الفئة الثالثة.

١٣٨- ولاحظ المنتدى أنه سيكون من الضروري في المستقبل فحص النهج العملية استنادا إلى النتائج المتوقع تحقيقها، والتركيز على الخبرات المكتسبة في تنفيذ الصكوك القانونية الحالية وبرامج العمل التي تضطلع بها المنظمات الدولية والإقليمية والموجهة نحو تحقيق الإدارة المستدامة للغابات.

مقترحات عمل

١٣٩- أهاب المنتدى بجميع الأطراف المهتمة بالأمر، بما في ذلك هيئات إدارة المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية أن تضطلع بما يلي:

(أ) استبانة وسائل عملية لتعبئة قواها وقدراتها المختلفة لدعم الجهود القطرية المستوى في تنفيذ مقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات؛ على أن تؤخذ في الاعتبار ضرورة تحسين المشاركة الفعالة لجميع الأطراف المعنية؛

(ب) تدعيم أوجه التآزر فيما بين المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية المختلفة، وتشجيع اشتراكها الفعّال وإسهامها في الحوار الدولي حول السياسات المتعلقة بالغابات، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ المتعلقة بالغابات، وللصفحة ١١ من جدول أعمال القرن ٢١ ومقترحات العمل التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى؛

(ج) توضيح الأدوار والأعمال المختصة التي يتعين أن تضطلع بها المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية فيما يتصل ببرامج العمل ذات الصلة التي يضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة والتنمية ومتابعته.

١٤٠- وأهاب المنتدى بالحكومات بأن تضطلع بما يلي:

(أ) أن تنتفع، حسب الاقتضاء، بالخبرة الفنية التي توفرها المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية في صوغ برامجها الوطنية بشأن الغابات، وخصوصا، لتحسين إدماج الروابط القطاعية العامة والجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لإدارة الغابات إدارة مستدامة في السياسات الوطنية؛

(ب) أن تنشئ وتدعم، حسب الاقتضاء الترتيبات الوطنية الفعّالة لتوفير التوجيه الإرشادي المنسق والفعّال في المنظمات المتعددة الأطراف.

١٤١ - وأهاب المنتدى بأمانات المنظمات الأعضاء في فرقة العمل بأن تضطلع بما يلي:

(أ) أن تبلغ مجالس إدارتها بشأن التقدم المحرز ونتيجة عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى لكي تعزز أنشطتها المتصلة بالغابات وتعاونها في هذا المجال؛

(ب) أن تستكشف وتطور إمكانات أوجه التآزر المؤسسي مع الشركاء الآخرين، وخصوصاً مع مصارف التنمية الإقليمية واللجان الإقليمية وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات الدولية ومؤسسات القطاع الخاص؛

(ج) أن تتعاون في سبيل تطوير "دليل" شامل للمنظمات والصكوك الدولية والإقليمية والمشتغلة بالأنشطة ذات الصلة بالغابات، بما في ذلك ولايات التفويض والمهام والهيكل التنظيمية والبرامج والأنشطة والموظفون العاملون والميزانية وكذلك المعلومات بشأن الأعمال التعاونية المتصلة بالغابات وأنشطة المنظمات والصكوك القانونية. وينبغي استكمال الدليل بما يستجد وبشكل منتظم. ويمكن لمنظمة الأغذية والزراعة، بالتعاون مع منظمات أعضاء أخرى في فرقة العمل، أن تضطلع بدور بارز في هذه المهمة.

١٤٢ - وأهاب المنتدى بالحكومات بأن توفر التوجيه الإرشادي لمجالس إدارة المنظمات والصكوك الدولية والإقليمية، ولتشجيع المنظمات غير الحكومية بالتعاون في:

(أ) تنفيذ الأنشطة لزيادة الوعي العام بالمنافع المباشرة وغير المباشرة المستمدة من الغابات على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية؛

(ب) تيسير التشاور المشترك بين المؤسسات بشأن السياسات الحرجية المتعددة القطاعات، وإصلاحات السياسة العامة، والتخطيط والبرامج المتعلقة بإدارة الغابات إدارة مستدامة؛

(ج) تعزيز نظم البيانات الفعالة من حيث التكلفة، للسماح بإعداد المعلومات بشأن التقدم المحرز في الإدارة المستدامة للغابات ونشرها في التوقيت المناسب.

١٤٣ - وأهاب المنتدى للمنظمات والصكوك القانونية الدولية والإقليمية المختصة أن تنظر فيما يخصها من السياسات والبرامج والاحتياجات والمتطلبات الخاصة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى البلدان ذات الغطاء الحرجي المحدود.

١٤٤ - وحث المنتدى المنظمات الدولية والإقليمية ومجالس إدارة الصكوك القانونية على دعم برامج الغابات وعلى إدماج الجوانب المتصلة بالغابات في البرامج التي تستهدف تخفيف حدة الفقر، وتقليل الضغوط السكانية، وتعزيز الأمن الغذائي وتعزيز الوعي البيئي.

ثالثاً - الترتيبات والآليات الدولية لتعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة

١٤٥ - ترد الاختصاصات المقترحة لترتيب دولي متعلق بالغابات في التذييل الوارد أدناه.

التذييل

الترتيب الدولي المتعلق بالغابات

أولاً - الهدف

١ - الهدف الرئيسي لهذا الترتيب الدولي المتعلق بالغابات هو تعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة وضمان وجود التزام سياسي لبلوغ هذه الغاية. والغرض من هذا الترتيب الدولي هو تشجيع تنفيذ الإجراءات المتفق عليها دولياً والمتعلقة بالغابات، على الأصدقاء الوطني والإقليمي والعالمي، ووضع إطار عمل عالمي متسق وشفاف وتشاركي لتنفيذ السياسات وتنسيقها واستحداثها والقيام بمهام أساسية قائمة على إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، والبيان الرسمي غير الملزم قانوناً بمبادئ من أجل توافق عالمي في الآراء بشأن إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (المبادئ المتعلقة بالغابات)، (الفصل ١١ من جدول أعمال القرن ٢١ ونواتج عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، على نحو يتسق مع الصكوك الدولية الملزمة قانوناً والمتعلقة بالغابات ويكملها.

ثانياً - المهام الأساسية

٢ - ولتحقيق الهدف، سيؤدي الترتيب الدولي المتعلق بالغابات المهام التالية:

(أ) تيسير وتعزيز تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات فضلاً عن الإجراءات الأخرى، التي يمكن أن يتفق عليها، وذلك بطرق شتى منها البرامج الوطنية المتعلقة بالغابات وغيرها من البرامج المتكاملة ذات الصلة بالغابات؛ والحفز على توفير الموارد المالية وحشدتها وتوليدها؛ وتعبئة وتوجيه الموارد التقنية والعلمية لهذه الغاية؛ بما في ذلك اتخاذ خطوات نحو توسيع وتطوير آليات و/أو اتخاذ مبادرات إضافية لتعزيز التعاون الدولي؛

(ب) إتاحة منتدى للاستمرار في وضع السياسات والحوار بين الحكومات،
تشارك فيه المنظمات الدولية وغيرها من الأطراف المعنية، بما في ذلك المجموعات الكبرى،
المحددة في جدول أعمال القرن ٢١، بغية تشجيع فهم مشترك للإدارة المستدامة للغابات
وتناول مسائل الغابات والمجالات الناشئة الجديدة بأولوية الاهتمام على نحو جامع وشامل
ومتكامل؛

(ج) تعزيز التعاون وتنسيق السياسات والبرامج في المسائل المتعلقة بالغابات بين
المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة، فضلا عن المساهمة في
تلاحم جهودها، بما في ذلك التنسيق لهما بين الجهات المانحة؛

(د) تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين الشمال والجنوب
والشراكات بين القطاعين العام والخاص، فضلا عن التعاون المشترك بين القطاعات على
الأصعدة الوطني والإقليمي والعالمي؛

(هـ) رصد وتقييم التقدم على الأصعدة الوطني والإقليمي والعالمي من خلال
التقارير التي تقدمها الحكومات، فضلا عن المنظمات والمؤسسات والصكوك الإقليمية
والدولية والنظر على هذا الأساس في الإجراءات اللازم اتخاذها في المستقبل؛

(و) تعزيز الالتزام السياسي بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها
المستدامة عن طريق الالتزام الوزاري؛ واستحداث أساليب للتنسيق مع مجالس إدارة المنظمات
والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية؛ وتعزيز الحوار العملي المنحى وصياغة السياسات
فيما يتعلق بالغابات.

ثالثا - الهيكل

٣ - لتحقيق الهدف الاضطلاع بالمهام الوارد ذكرها آنفا، يقوم المجلس الاقتصادي
والاجتماعي والجمعية العامة بما يلي:

(أ) إنشاء هيئة حكومية دولية يمكن أن تدعى منتدى الأمم المتحدة المعني
بالغابات؛

(ب) دعوة المديرين التنفيذيين للمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة
ورؤساء المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية الأخرى ذات الصلة إلى إنشاء
شراكة تعاونية في مجال الغابات لدعم عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ولتعزيز
التعاون والتنسيق بين المشاركين؛

(ج) النظر، في غضون خمس سنوات، وعلى أساس التقييم المشار إليه في الفقرة ٢ (هـ) أعلاه، في معايير ولاية لاستحداث إطار عمل قانوني بشأن جميع فئات الغابات بغية التوصية بها. ويمكن أن تضع هذه العملية أحكاما مالية لتنفيذ أي إطار عمل قانوني يتفق عليه مستقبلا. ويمكن أن تنظر العملية أيضا في توصيات يقدمها أفرقة خبراء (انظر الفقرة ٨ أدناه) بشأن إنشاء آليات للتمويل، ونقل التكنولوجيا والتجارة؛

(د) اتخاذ خطوات لوضع نهج ترمي إلى دعم التحويلات المالية ونقل التكنولوجيا لإتاحة تنفيذ إدارة الغابات المستدامة، على النحو الموصى به في إطار عمليتي الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

رابعا - طرائق عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

٤ - ينبغي أن يكون منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات مفتوحا لجميع الدول وأن يعمل بطريقة شفافة وتشاركية. وينبغي أن تشارك فيه المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك منظمات ومؤسسات وصكوك التكامل الاقتصادي الإقليمي، فضلا عن المجموعات الكبرى المحددة في جدول أعمال القرن ٢١.

٥ - وسيجتمع المنتدى في البداية سنويا، لفترة أقصاها أسبوعان، رهنا بالاستعراض المشار إليه أدناه. ويكون للمنتدى جزء وزارى لفترة يومين إلى ثلاثة أيام، حسب الاقتضاء. ويمكن أن يشمل الجزء الرفيع المستوى حوارا سياسيا لمدة يوم مع رؤساء المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية، فضلا عن المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة بالغابات. وينبغي أن يضمن المنتدى فرصة الحصول على مدخلات والنظر فيها من ممثلي المجموعات الكبرى المحددة في جدول أعمال القرن ٢١، لا سيما عن طريق تنظيم حوارات متعددة بين الأطراف المعنية.

٦ - وسيعمل المنتدى على أساس برنامج عمل متعدد السنوات، اعتمادا على العناصر الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، والمبادئ المتعلقة بالغابات، والفصل ١١ من جدول أعمال القرن ٢١ ومقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

٧ - وسيعتمد المنتدى خلال اجتماعه الأول برنامج عمله المتعدد السنوات وسيضع خطة عمل لتنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، ستتناول الأحكام المالية.

٨ - وقد يوصي المنتدى، حسب الاقتضاء، بعقد أفرقة خبراء مخصصة لفترة محددة، تضم خبراء من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، لتقديم المشورة العلمية والتقنية، فضلا عن

النظر في آليات واستراتيجيات لتمويل التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها؛ وتشجيع المبادرات التي ترعاها بلدان، مثل اجتماعات الخبراء الدولية.

خامساً - التنسيق والتعاون على الصعيد المؤسسي من أجل التنفيذ

٩ - يمكن أن تعتمد الشراكة التعاونية المشار إليها في الفقرة ٣ (ب) أعلاه على فريق غير رسمي رفيع المستوى، مثل فرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالغابات، يسترشد بالمنتدى؛ وييسر ويعزز العمل التعاوني المنسق، بما في ذلك البرمجة المشتركة وتقديم المقترحات المنسقة لمختلف مجالس الإدارة؛ وييسر التنسيق بين الجهات المانحة. وستتبع هذه الشراكة تقديم مدخلات وتقارير مرحلية منسقة إلى المنتدى، وتعمل على نحو يتسم بالانفتاح والشفافية والمرونة، وتقوم باستعراضات دورية لمدى فعاليتها.

سادساً - الأمانة

١٠ - ينبغي إنشاء أمانة محكمة التكوين، تتألف من موظفين على درجة عالية من الكفاءة، وتشكل وفقاً للقواعد والإجراءات المعمول بها في الأمم المتحدة وتعزز بموظفين من أمانات المنظمات والمؤسسات والصكوك الدولية والإقليمية، وذلك لدعم العمل الوارد وصفه أعلاه.

سابعاً - التمويل

١١ - ينبغي حشد الأموال من أجل أداء الترتيب لعمله من الميزانية العادية للأمم المتحدة، في إطار الموارد القائمة، وموارد المنظمات الأعضاء في الشراكة والموارد الخارجة عن الميزانية التي تقدمها الجهات المانحة المهمة. وتقرر الطرائق المحددة هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ومجالس إدارة المنظمات الأخرى المعنية.

ثامناً - الاستعراض

١٢ - ينبغي أن يكون الترتيب الدولي المعني بالغابات حيويًا وأن يتكيف مع الظروف المتطورة. وعلى هذا الأساس تُستعرض فعالية هذا الترتيب في غضون خمس سنوات.

ثالثا - النظر في العناصر البرنامجية للمنتدى

ألف - العنصر البرنامجي الأول

- ١ - نظر المنتدى في البند ٣ من جدول الأعمال في إطار فريقه العامل الأول، خلال جلساته من الأولى إلى التاسعة، المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير وفي ٢ إلى ٤ و ٧ و ٨ و ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٠. ونظر الاجتماع العام للمنتدى أيضا في جزأي العنصر البرنامجي أولا - (أ) وأولا - (ب) خلال جلسته الخامسة، المعقودة في ١١ شباط/فبراير.
- ٢ - واجتمع الفريق العامل الأول برئاسة باقر أسدي (جمهورية إيران الإسلامية).
- ٣ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ١١ شباط/فبراير، اعتمد الاجتماع العام مشروع مقرر يتصل بالعنصر البرنامجي الأول (أولا - (أ) وأولا - (ب)) (انظر الفصل ثانيا، مشروع مقرر).

باء - العنصر البرنامجي الثاني

- ٤ - نظر المنتدى في البند ٤ من جدول الأعمال في إطار فريقه العاملين الأول والثاني. ونظر الفريق العامل الأول في جزأي العنصر البرنامجي الثاني - ثانيا - (د) وثانيا - (هـ) خلال جلساته من الأولى إلى التاسعة، المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، وفي ٢ إلى ٤ و ٧ و ٨ و ١٠ شباط/فبراير. ونظر الفريق العامل الثاني في أجزاء العنصر البرنامجي الثاني (ثانيا - (أ) وثانيا - (ب) وثانيا - (ج) وثانيا - (د) '٥' و '٧' خلال جلساته من الأولى إلى السابعة عشرة، المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، وفي ٢ إلى ٤ و ٧ إلى ١٠ شباط/فبراير. ونظر الاجتماع العام للمنتدى أيضا في أجزاء عنصر البرنامج الثاني - ثانيا - (أ) إلى (ج) وثانيا - (د) ('١' - '٨') وثانيا - (هـ) خلال الجلسة الخامسة، المعقودة في ١١ شباط/فبراير.
- ٥ - واجتمع الفريق العامل الأول برئاسة باقر أسدي (جمهورية إيران الإسلامية) والفريق العامل الثاني برئاسة إلكا رستماكي (فنلندا).
- ٦ - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في ١١ شباط/فبراير، اعتمد الاجتماع العام للمنتدى مشروع مقرر يتصل بالعنصر البرنامجي الثاني - ثانيا - (أ) وثانيا - (ب) وثانيا - (ج) وثانيا - (د) ('١' - '٨') وثانيا - (و)، (انظر الفصل ثانيا، مشروع مقرر).

جيم - العنصر البرنامجي الثالث

٧ - نظر المنتدى في البند ٥ من جدول الأعمال في إطار فريق الاتصال التابع له خلال جلساته من الأولى إلى الثامنة، المعقودة في الفترة من ٧ إلى ١٠ شباط/فبراير. ونظر الاجتماع العام للمنتدى في العنصر البرنامجي الثالث خلال جلساته من الثانية إلى الخامسة، المعقودة في ١ و ٤ و ١١ شباط/فبراير.

٨ - واجتمع فريق الاتصال برئاسة صمويل إنسانلي (غيانا).

٩ - واعتمد الاجتماع العام للمنتدى في جلسته الخامسة المعقودة في ١١ شباط/فبراير، مشروع مقرر يتصل بالعنصر البرنامجي الثالث (انظر الفصل ثانيا، مشروع مقرر).

رابعاً - مسائل أخرى

لم تناقش أية مسائل في إطار البند ٦ من جدول الأعمال.

خامسا - اعتماد التقرير

١ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٠، عرض الرئيس المشارك (جمهورية إيران الإسلامية) مشروع التقرير عن الدورة الرابعة للمنتدى (E/CN.17/IFF/2000/L.2 و Add.1-7)، والوثقتين E/CN.17/IFF/2000/5 و E/CN.17/IFF/2000/6 والأجزاء ذات الصلة من الوثيقة E/CN.17/1999/25 فضلا عن عدد من مشاريع النصوص.

٢ - وفي الجلسة ذاتها أحاط المنتدى علما بمشاريع النصوص واعتمد تقريره.

سادسا - المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

ألف - افتتاح الدورة ومدة انعقادها

١ - عقد المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات التابع للجنة التنمية المستدامة دورته الرابعة في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٠ وفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٢٨٠ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩. وعقد المنتدى ٥ جلسات (من الأولى إلى الخامسة).

٢ - وافتتح الدورة أحد الرئيسين، السيد باقر أسدي (جمهورية إيران الإسلامية).

٣ - وفي الجلسة نفسها، استمع المنتدى إلى بيانات ألقاها المتحدثون الرئيسيون التالية أسماؤهم: لويز فريشيت، نائبة الأمين العام للأمم المتحدة؛ وديفيد هارتشاريك، نائب المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ورئيس فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالغابات؛ وكلاوس توبفر، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وإيمي واتانابه، مساعدة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٤ - وأدلى ببيان أيضا رئيس لجنة التنمية المستدامة، خوان ماير مالدونادو (كولومبيا).

٥ - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في ١ شباط/فبراير، أدلى المنسق ورئيس أمانة المنتدى ببيان.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

٦ - انتخب المنتدى في جلسته الأولى المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير أندريا ألبان (كولومبيا) نائبة للرئيس بالتركية. كما وافق أيضا على أن تكون أيضا مقررة الدورة.

٧ - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في ١ شباط/فبراير، انتخب المنتدى كلود بوا - كامون (كوت ديفوار) نائبا للرئيس بالتركية.

٨ - وتكون مكتب المنتدى من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيسان:

باقر أسدي (جمهورية إيران الإسلامية)

إلكا ريستيماسكي (فنلندا)

نواب الرئيس:

أندريا ألبان (كولومبيا)

كلود بوا - كامون (كوت ديفوار)
يفغيني كوزميتشيف (الاتحاد الروسي)

المقررة:

أندريا ألبان (كولومبيا)

جيم - جدول الأعمال وتنظيم العمل

٩ - أقر المنتدى، في جلسته الأولى المعقودة في ٣١ كانون الثاني/يناير، جدول أعماله المؤقت الوارد في الوثيقة E/CN.17/IFF/2000/1، ووافق على تنظيم أعماله. وكان جدول الأعمال كما يلي:

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
 - ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
 - ٣ - تعزيز وتيسير تنفيذ مقترحات العمل المقدمة من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات واستعراض ورصد ما يحرز من تقدم في إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة وتقديم تقارير عن التقدم المحرز في هذا الصدد.
 - (أ) تعزيز وتيسير التنفيذ (الجزء أولاً (أ) من العنصر البرنامجي الأول)؛
 - (ب) رصد التقدم المحرز في مجال التنفيذ (الجزء أولاً (ب) من العنصر البرنامجي الأول)؛
 - ٤ - المسائل التي تركزت معلقة وغيرها من المسائل المنبثقة عن العناصر البرنامجية لعملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات:
 - (أ) الحاجة إلى موارد مالية (الجزء ثانياً (أ) من العنصر البرنامجي الثاني)؛
 - (ب) التجارة والبيئة (العنصر البرنامجي ثانياً (ب))؛
 - (ج) نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً لدعم الإدارة المستدامة للغابات (الجزء ثانياً (ج) من العنصر البرنامجي الثاني)؛
 - (د) المسائل التي تحتاج إلى المزيد من التوضيح:
- ١' الأسباب الأساسية لإزالة الغابات وتدهورها (الجزء ثانياً (د) '١' من العنصر البرنامجي الثاني)؛

- ٢' المعارف التقليدية المتصلة بالغابات (الجزء ثانيا (د) '٢' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٣' حفظ الغابات والمناطق المحمية (الجزء ثانيا (د) '٣' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٤' البحوث الحرجية (الجزء ثانيا (د) '٤' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٥' تقدير قيمة السلع والخدمات الحرجية (الجزء ثانيا (د) '٥' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٦' الأدوات الاقتصادية، والسياسات الضريبية، وحياسة الأراضي (الجزء ثانيا (د) '٦' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٧' العرض والطلب مستقبلا فيما يتعلق بالمنتجات والخدمات الحرجية الخشبية وغير الخشبية (الجزء ثانيا (د) '٧' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- ٨' تقييم ورصد وإصلاح الغطاء الحرجي في المناطق الحرجية بيئيا (الجزء ثانيا (د) '٨' من العنصر البرنامجي الثاني)؛
- (هـ) الأعمال المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية، والمضطلع بها. بموجب الصكوك القائمة (الجزء ثانيا (هـ) من العنصر البرنامجي الثاني).
- ٥ - الترتيبات والآليات الدولية لتعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (العنصر البرنامجي الثالث).
- ٦ - مسائل أخرى.
- ٧ - اعتماد تقرير المنتدى عن دورته الرابعة.
- ١٠ - ووافق المنتدى، في جلسته الأولى أيضا، على إنشاء فريقين عاملين انعقدان أثناء الدورة ويرأس كلا منهما أحد الرئيسين.

دال - الحضور

- ١١ - حضر الدورة ممثلو ٤٤ من الدول الأعضاء في لجنة التنمية المستدامة. وحضر الدورة أيضا مراقبو دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة والجماعة الأوروبية، وممثلو مؤسسات

منظومة الأمم المتحدة، وأمانات الهيئات المنشأة بمعاهدات، ومراقبو منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية ومنظمات أخرى. وترد في المرفق - قائمة بالمشاركين في الدورة.

هاء - الوثائق

١٢ - كانت الوثائق التالية معروضة على المنتدى:

- (أ) مذكرة من الأمانة العامة بشأن الأعمال المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية والمضطلع بها بموجب الصكوك القائمة (E/CN.17/IFF/1999/15)؛
- (ب) تقرير المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات عن دورته الثالثة (جنيف، ١٤-٣ أيار/مايو ١٩٩٩) (E/CN.17/IFF/1999/25)؛
- (ج) مذكرة من الأمانة العامة بشأن المسائل ذات الأولوية المتعلقة بالسياسة الحرجية (E/CN.17/IFF/2000/2)؛
- (د) مذكرة من الأمانة العامة بشأن عناصر ومهام ترتيب وآلية دوليين يمكن إنشاؤهما في المستقبل (E/CN.17/IFF/2000/3)؛
- (هـ) تقرير الأمين العام عن الترتيبات والآليات الدولية لتعزيز إدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها المستدامة (E/CN.17/IFF/2000/4)؛
- (و) مذكرة من الأمانة العامة بشأن تعزيز وتيسير التنفيذ (E/CN.17/IFF/2000/5)؛
- (ز) مذكرة من الأمانة العامة بشأن الأعمال المتعلقة بالغابات التي تقوم بها المنظمات الدولية والإقليمية والمضطلع بها بموجب الصكوك القائمة (E/CN.17/IFF/2000/6)؛
- (ح) رسالة مؤرخة ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة يحيل بموجبها إعلان طهران وتقرير اجتماع الخبراء الدولي المفتوح باب العضوية المعني بالاحتياجات والمتطلبات الخاصة بالبلدان النامية المحدودة الغطاء الحرجي وذات الأنواع الفريدة من الغابات، المعقود في طهران في الفترة من ٤ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (E/CN.17/IFF/2000/7)؛
- (ط) رسالة مؤرخة ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لإندونيسيا والسويد لدى الأمم المتحدة يحيلان بموجبها التقرير الموجز للجنة العالمية المعنية بالغابات والتنمية المستدامة المعنون "غاباتنا ... مستقبلنا" (E/CN.17/IFF/2000/8)؛

(ي) رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من السفير والقائم بالأعمال لكوستاريكا لدى الأمم المتحدة والممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة يميلان. بموجبها التقرير الموحد عن مبادرة كوستاريكا - كندا (E/CN.17/IFF/2000/9)؛

(ك) رسالة مؤرخة ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة يميل. بموجبها تقرير حلقة العمل دون الإقليمية لجنوب المحيط الهادئ المعنية بقضايا المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات المعقودة في فيجي في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (E/CN.17/IFF/2000/10).

(ل) مشروع تقرير المنتدى عن دورته الرابعة (E/CN.17/IFF/2000/L.2) و (Add.1-7).

المرفق

الحضور

الأعضاء

- الاتحاد الروسي: يفغيني ب. كوزميتشيف، ألكسندر م. غودوما، فاسيلي أ. نابتريا، إلينا غ. كوليكوفا، غاري ل. كوتليار، ديمتري أ. مكسيميتشيف، سيرغي ف. بولغاتشنيكو، سيرغي أ. فيدورف
- اسبانيا: إينوسينسيو ف. آرياس، فرنسيسكو رابينا، خوسيه م. سولانو، سيلفيا كورتيس
- ألمانيا: مارتن لوتز، أولريتش هونيش، غابريلا بينيمان، رينهارد كراب، هلموت دوتزاور، هاغن فروشت، إنغريد غابريلا هوفن، جوليا فرنر، كارل كايلىن، كريستيان ميرسمان، مايكل لاميرتز، ماريان فريهر فونغرافنروث، استريد سكالا - كومان، مارتن كايزر
- إندونيسيا: مكارم وييسونو، صمدي د. م. بروتودينغرات، أنطونج اسكندر، سلکمت هدايات، هاري سانتوسو، جوهرى أوراتمانغون، نغورا سواجايا، اسياتو سينامبيلا، سلمان الفريسي
- أنغولا: توماس بيدرو كايانو، مارغريدا إيزاتا، غونكالفس ميغيل
- جمهورية إيران الإسلامية: سيد هادي نجد حسينيان، سيد حمد كلنتري همة عابدي، حسين معيني، باقر أسدي، طاغي شامخي، سيد محمد على حجي ميرصدي، محسن أسيري
- أيرلندا: مايكليندرغاست، بريدي كوليني، باتريك مكدونال، ديمنا هايز
- إيطاليا: سيرجيو فنتو، غايتانو تسوكوني، جوفاني براوتسي، فايو كاسيس، بولو فيتشنتيني، ألفريدو غيهه، لوي فيروتسي
- باراغواي:
- البرازيل: افرتون فييرا فارغاس، أنطونيو فرناندو كروز دي ميلو، كارلوس ألبرتو ميكايلسن دن هارتوغ، باربرا بريغليسا تافورا، أنطونيو ريكاردو فرنانديس كافالكانته، فيسنته دي بولو كيروز نوغويرا،

- أنطونيو كارلوس دي برادو، لويس روبرتو غراشا، روبنس
كريستيانو داماس غارليب، فلافيو مونتيل
- البرتغال: خوليو ماسكاريناس، خواو فينس دولاغو، كارلوس موريس، ماريما
كونسيشاو فيريرا، لويس كوستا ليال، خواو ساوس تيبخيرا،
أنطونيو إميديو سانتوس، مانويلا دومينغيس، مايا دي غراشا راتو،
ماريا إيسابيل ماتوس بریتو، باولو تافاريس كانافيرا، باتريسيا
غاسبار
- بلغاريا: فلاديمير سوتيروف، زفيتوليوب باسماجييف
- بنما: غونزالو أ. مينديس غونساليس، أنخيليكيا ياكوم، أوسكار ب.
فايارينو، أنخيل ف. أورينا
- بيرو: فرانسيسكو أ. توديلا، مانويل بيكاسو، إميلييا توريس، روبن
إسبينوسا، كارمن روسا - آرياس
- تونس:
- الجزائر: عبدالله بعلي، عبد الرحمن مروان
- الجمهورية التشيكية: يارمير فازيتشك، توماس ستانك، يان كارا
- جمهورية كوريا: شوا سوك يونغ، يون يونغ سو، أو يونغ جو، كانغ هودوك، شونغ
سي كيونغ
- جمهورية الكونغو الديمقراطية:
- جمهورية مقدونيا: ماريان ديورتشيف، ناسي كالوفسكي، ليوبكو نيستوروفسكي،
دونكا غليغوروفا، ديميتار رولفسكي، غوران ستشفسكي
- جيبوتي: علي محمد داوود
- الدانمرك: ت. ميلاند كريستنسن، كلاوس يسيرسن، فايت كوستر، بيتر
غبرت، تور كريستيانسن، آن سمونسن، كيرستن وورم، ياكوب
أندرسن
- سري لانكا:

| | |
|-------------|--|
| سلوفاكيا: | ميلان هوبتشيه، إيغور فنسل |
| السودان: | عبد العظيم يوسف |
| الصين: | كو غيلين، تسان شوغونغ، سو مينغ، تسان شاو ون، باي يونغ جي، ليو شن، تسو فنغ |
| غيانا: | سامويل ر. إنسانالي، جايمس سنغ، أليسون داريتون |
| فرنسا: | آلان دو جاميه، ريمون كيريلاك، جينيفيف فيربروج، برنار شوفالييه، كاترين غراس، دانييل لو غارغاسون |
| الفلبين: | ليران ن. كابكتولان، روجيليو س. سيرانو، غلن ف. كوربن |
| فترويل: | |
| فنلندا: | بيرجيتا ستينيوس - ملادينوف، إلكا ريستيمائي، أندرس بورتين، ماركو آهو، أيرا بايفوكي، يوكا أوسوكاينن، يوني سوهيمو، إيسا هايجارين، لينا كاريلين - بالك، كيمو سينيفوري، إيسمو كوليمائين، تيمو نيرينن، أيسكو يوتسامو، بيكا كاليو - مانيللا. |
| كازاخستان: | ميدينا ب. جربوسينوفا، سيريك زانبيو كوف |
| الكاميرون: | |
| كندا: | جاك كاريت، جيك بالهورن، كين ماكارتي، جوسلين كالوز، دنيس روسو، روزالي ماكونيل، رالف روبرتس، دنيس شونيار، نايجل بانكس، مايك فلورتن، جيروم كاتيميل، دافيد موريل، جيرمين باري، كليف واليس، شارلين هيغتر - بيسونفاث، جويل نيوهايمر، توني روثرام |
| كوبا: | بورنو رودريغس باريا، رافيل دوسا سيسبيديس، مودستو فرنانديس دياس - سيلفييرا، إلياس ليناريس لاند، ييانا نونيس موردوتشه، روجيلو كوريلو |
| كوت ديفوار: | فنان لوهو، كلود بوا - كامون، غاستون كوفي ياو |

كولومبيا: ألفونسو فالدينييسو سارمينتو، كليمنسيا فوريرو أوكروس، ماريما أندريا ألبان، مانويل رودريغس بيسيرا، أنجيلا أندراي بيريس، موريسيو باكيرو

لبنان:

مصر: أحمد أبو الغيط، أحمد درويش، أحمد خورشيد، حازم فهمي، أحمد إيهاب جمال الدين

المكسيك: مانويل تيوا، موريسيو اسكانيرو، تيريسا بانداالا - ميدينا، أكاندرا نونس - بيسيرا، سانتياغو لورنسو - ألونسو، خيراردو سيغار، فيكتور سوسا - سيديو، باتريسيا أرندار - ليرنر، أوريليو فيروس، مارتا باسكس، لورا لارا - غرانادوس، ماريو دوارتيه - بياريو، ألخاندرو مونتيغودو، بياتريس رودريغس - أراغون

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية: مارك ران آيكرز، يان سليمونز، جون كاربنتر، اندرو بينيت، مايك دادلي، لبي جونز، رتشارد ديودي، جون هدسون، سكوت غاغان، مايكل ماسي، انايلا ماليتز، ستوارت ولسون، دايفيد بلز، تيم رولنسون، شيلا ماك كايب، بن ستوبارد، كرسجي باتون، غراهام برادفورد، أناند مدفي

موريتانيا:

موريشيوس: سيمادير أبانا

موزامبيق: موريشيو اكسيرنيديا، نونو توماس

النيجر: أدامو إسাকা أونثيني

نيكاراغوا: مارينا ستادناغن

نيوزيلندا: مايكل باولز، تريفور هيوز، جون غومان، دون وايدجروادانا، روجر لنكلن، غرانت روبرتسون، جيمس غريفث

الهند: س.ب. أوبراي، أ.ن. براساد، أ.ك. مكرجي

هنغاريا: غيولا هولدامب، بيتر تشوكا، ساندور موزس

هولندا: بيتر فريك، فريتش تيسن، انطونيوس فان درسون، شيبستا ليخر، ماريما كوخوس، ألكسندرا فالكنبورغ، بيتر شوتس

الولايات المتحدة: ستيفاني كاسويل، جان ماكالبين، فرانكلين مور، دي أتدرا بيك،

الأمريكية: دنيز انغرام، أديلا باكيل، بروكس بيغر، لينيت باولتون، هانا ريكتر، جنغر بوجرون، ميليتسا بلافسيتش، سارة سمايلي، ميري كولومب، توم آيل

اليابان: ماكيتو تاكاهامين، كويثيرو سيكي، فاكيكو أوموتو، نوريماسا شيمورا

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بمراقبين

أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، أستراليا، استونيا، اكوادور، انتيغوا وبربودا، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، بلجيكا، بنن، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تركيا، جامايكا، جزر القمر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، السنغال، السويد، شيلي، طاجيكستان، العراق، غابون، غانا، غواتيمالا، فييت نام، فيرغيزستان، كوستاريكا، لكسمبرغ، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، موناكو، النرويج، النمسا، نيبال، اليونان.

الهيئات الممثلة بمراقبين

الاتحاد الأوروبي

الدول غير الأعضاء التي لها بعثات دائمة للمراقبة في المقر

سويسرا

الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية.

المنظمات الحكومية الدولية

اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، مركز البحوث الحرجية الدولية، المنظمة الدولية للأخشاب المدارية، المنظمة الدولية للدول الناطقة بالفرنسية، منظمة الوحدة الأفريقية، الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.

أمانات الهيئات المنشأة بمعاهدات

اتفاقية التنوع البيولوجي، اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

الأمم المتحدة

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

المنظمات غير الحكومية

رابطة نابغوانا، رابطة دراسات العالم الثالث، المنظمة الألمانية لحماية الطبيعة، تحالف كولومبيا البريطانية من أجل الغابات، جمعية أصدقاء الأرض، منظمة "غرينبيس انترناشونال"، المجلس الدولي للقانون البيئي، المجلس الدولي لمعاهدات الهنود، الاتحاد الدولي لمنظمات بحوث الغابات، الرابطة الدولية لمنتجات الخشب، المنظمة الدولية للتقدم الصناعي والروحي والثقافي، مؤسسة غابة الأمطار في الولايات المتحدة الأمريكية، نادي سبيرا، سوبريغينغسيا، لجنة برنامج الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في المملكة المتحدة، معهد وودز هول للأبحاث، المجلس التجاري العالمي للتنمية المستدامة، معهد الموارد العالمية، الصندوق العالمي من أجل الطبيعة.